النقول الشرعية

في

الرد على الوهابية

للشيخ حسن الشطي الحنبلي

تحقيق
بسام حسن عمقية

دار غار حراء



دمشق - سوريا هاتف : ٢٢١٩٠٤٧

طبع بموجب موافقة وزارة الإعلام رقم /٣٩٢٨١/ تاريخ ١٣ / ٥ / ١٩٩٧

توزيع :

دار الهيثم - هاتف : ٤٤٤٥٦٦٥

دار الألباب - هاتف : ٢٢٣٩٨٢٠

النُّقُولُ الشَّرعيَّة

في الرّدّ عَلَى الوهابية

للشيخ حسن الشطي الحنبلي

تحقيق

بسّام عمقيّة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي يقول الحق وهو يهدي السبيل، والصلاة والسلام على الفاتح الخاتم سيدنا محمد ﷺ أشرف نبي وأكرم دليل، وعلى آله وصحبه المتبعين لمقاله وحاله وحقيقة أمره على التفصيل، صلاةً وسلاماً دائمين في كل بكرة وأصيل، وبعد: فهذه رسالة وجيزة دعت إليها الحاجة مشتملة على مسائل شرعية غمض فهمها على بعضٍ من الناس ممن استولى على عقله الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس، وصار يحسن إليهم اتباع أهواء عقولهم، ويزين لهم إلقاء ذلك لكثير من عوام الناس، فخوفاً على زيغ عقائدهم الفطرية استعنت بحول الله وقوته معتمداً عليه في كشف وإيضاح معانيها بما وقفت عليه من النصوص على ما ذكره الأئمة الموثوقون بهم من خدمة هذا الشرع الشريف المحفوظ من الزيغ والإلحاد بطائفة أخبر عنهم عليه الصلاة والسلام بقوله: **((لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من**

خـــالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك))[1] والله المُوفق والمســـهل لأســـباب الخير والصواب، وقد رتبتها على مقدمة وخاتمة:

أما المقدمة فتحتوي على خمس مقالات (**المقالة الأولى**) في بحـــث الاجتهاد وشروطه، (**والثانية**) في تقسيم الشرك إلى جلي وخفي، وكذلك البدعة إلى أقسامها المشهورة، (**والثالثة**) في حياة الأنبياء والشهداء ومن أكرمه الله تعالى من عباده في قبورهم وأنهم ليســـوا بـــأموات بصحيح الأخبار وصريح الآيات، (والرابعة) في جواز التوسل والاستغاثة بالأنبياء والصالحين أحياءاً وأمواتاً وإثبات كـــراماتهم كذلك وأن لهم عند ربهم ما يشاؤون، (**والخامسة**) في حكم زيارة القبور وجواز شد الرحال إليها سيما لزيارة قبره عليه الســـلام، والخاتمة في طرف من التصوف ونبذة من العقائد الدينية وغيرها فأقول وبالله التوفيق وبيده أزمة التحقيق

---

(١). رواه الـــبخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (باب: قول الـــنبي ﷺ : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) رقم[٧٣١١]، ومسلم في كتاب الإمارة (باب: قوله ﷺ : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) رقم[١٩٢٠].

المقالة الأولى في الاجتهاد

وحقيقـــته بـــذل الفقيه الجهد والوسع في تحصيل الظن لـــدرك حكم شرعي على وجه يُحسُّ من النفس العجز عن المزيد عليه، كما ذكره في التحرير القاضي المراداوي في أصول الحنابلة.

أقـــول: قـــد ذكـــر جمهـــور فقهاء المذاهب الأربعة والأصـــوليين أنـــه لا يجوز خلوُّ عصر من مجتهد، وأنه فرض كفاية. واستدلوا على المطلوب بدلائل مذكورة في محلها يطول بســـطها، لكـــنهم شرطوا في المجتهد شروطاً تأتي غالبها متفق عليه فيما بينهم، فالخروج عنه عدول[1] عن الجماعة والسواد الأعظـــم[2] المنهي عنه بصرائح الأحاديث الصحيحة[3]، ولا

---

(١). عدَلَ عن الجماعة عدولاً أي شذَّ ومال عنها.

(٢). السواد هو العدد الكثير أو هو الأعم الأغلب.

(٣). يقول النبي ﷺ : ((من أتاكم وأمرُكم جميعٌ على رجل يريد أن يشـــق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه)) رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب: حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع) رقم[١٨٥٢].

شك في صعوبة تحصيل هذه المرتبة واستيفاء الشروط في أحد، سيما في هذا الزمان الكثير الفساد، القليل الخير، المتبَع فيه الأهواء، حتى أنه منذ أعصار[1] بعيدة لم يظهر من توفرت فيه شروط الاجتهاد، ولذا صرح بعضهم بانقطاعه، وهو الظاهر لعدم ظهور من هو واقف على حدود التقوى، خالٍ من الهوى والبدعة في أقواله وأفعاله وأحواله، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وقد ذكر جمهور الأصوليين من فقهاء المذاهب المدونة في المجتهد شروطاً منها أن يحوي علم الكتاب والسنة بوجوهه ومعانيه لغةً وشرعاً وأقسامه المشهورة، وعلم السنة متناً وسنداً كذلك، ووجوه القياس كذلك، كما ذكر في التوضيح لصدر الشريعة، وقال في التحرير وشرحه المذكور:

وقال ﷺ : ((إنه ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان)) رواه مسلم رقم[١٨٥٢] ورواه النسائي في كتاب تحريم الدم (باب: قتل من فارق الجماعة) رقم [٤٠٢٠].

(١). جمع العصر وهو الدهر أو هو الحقبة الزمنية.

(وشروط المجتهد كونه فقيهاً، والفقيه هو العالم بأصول الفقه، أي له قدرة على استخراج الأحكام من أدلتها، والعالم بما تستمد منه أصول الفقه، وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس بالوجوه المذكورة ومعرفة الاستدلال والأصول المختلف فيها وما يعتبر للحكم في الجملة من حيث يعتبر ذلك للحكم أو من حيث الكيفية، كتقديم ما يجب تأخيره، وتأخير ما يجب تقديمه، لأن ذلك كله آلة للمجتهد كالقلم للكاتب، والعالم أيضاً بالأدلة السمعية مفصلةً، وباختلاف مراتبها فتضمن ذلك أن يكون عنده قوةٌ وسجيةٌ يقتدر بها على التصرف بالجمع والتفريق والترتيب والتصحيح والإفساد، فأن ذلك ملاك صناعة الفقه).

وقال حجة الإسلام الغزالي: (إذا لم يتكلم الفقيه في مسألة لم يسمعها ككلامه في مسألة سمعها فليس بفقيه) ويشترط أيضاً علمه بالناسخ والمنسوخ وعلمه أيضاً بصحة الحديث وضعفه متناً وسنداً، وأن يعرف من النحو واللغة أي

بطـــريق الملكة[1] ما يكفيه لمعرفة ما يتعلق بهما، أي المكتاب والســـنة من نص وظاهر ومجمل ومبين وحقيقةٍ ومجازٍ إلى آخر الأقسام التي بلغت تفصيلاً إلى ثمانين قسماً، وأن يعلم المراد من فحـــوى الخطاب ودليل الخطاب ولحنه ومفهومه، لأن بعض الأحكـــام يتعـــلق به ويتوقف عليه توقفاً ضرورياً كقوله عليه الســـلام ((**اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر**))[2] أبا بكـــرٍ وعمر بالنصب على النداء فعلى رواية الجر وهي الثابتة المشـــهورة هما مقتدى بهما، وعلى رواية النصب هما مقتديان بغيرهما، وأمثال ذلك كثير.

وقد فرق الفقهاء بين من يعرف العربية ومن لا يعرفها في كثيرٍ من المسائل، في الطلاق والإقرار وغيرهما على ما تقرر

---

(١). المـــلكة هـــي الصفة الراسخة في النفس أو هي القدرة الإبداعية المتأصلة في النفس.

(٢). رواه الـــترمذي في كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ (باب: في مناقب أبي بكر وعمر كليهما) رقم [٣٦٦٢] وقال حديث حسن. ورواه ابن ماجه في المقدمة رقم [٩٧] والإمام أحمد في مسنده رقم [٢٢٧٣٤].

في موضـــعه، وشـــرطه أيضاً علمه بالمجمَع عليه والمختلف فيه ومواقع والإجماع حتى لا يقع في مخالته، وعلمه أيضاً بأسباب الـــترول في الآيات القرآنية وأسباب الأحاديث النبوية ليعرفَ المراد من ذلك وما يتعلق بهما من تخصيصٍ أو تعميم، وشرطه أيضـــاً علمه بمعرفة الله تعالى وبصفاته الواجبة له وتتريهه عن صفات المُحدثين وغير ذلك مما يجوز عليه تعالى ويمتنع، مصدقاً بالرسول عليه السلام وما جاء به من الشرع المنقول عنه بدليله الإجمـــالي، وبالرسل وببقية السمعيات المقررة في كتب العقائد على النهج المستقيم، هذا من عبارة التحرير وشرحه ونحو ذلك في أصـــول الشـــافعية، وقـــريب منه في أصول ابن الحاجب وشرَّاحه من أصول المالكية، وإذ قد علمت ذلك كله تبين لك انقطاع الاجتهاد في هذا الزمان، وأن ما وقع في عبارة بعضهم مـــن عدم انقطاعه محضَ فرض وتقدير، وبين العبارتين خلاف لفظي، وبناء على ما تقرر فمن ادعى في هذا الزمان الاجتهاد فيسأل عن الشروط المذكورة، ويبحث في وجودها فيه، بمثال ما في حادثة ما، فإن أقام عليها الدليل من الأصول الأربعة بلا

مُعارض بوجه صحيح، فحينئذٍ يسلّم له وهيهات، لا شك أن من أدعى ذلك في هذا الزمان فعليه إمارة البهتان، كما ويقع دعوى ذلك من فرقةٍ شاذة نسبت نفسها للحنابلة من جهة نجد التي يخرج بها قرن الشيطان كما ورد في الحديث[1] حتى أنهم ربما يستدلون بالإجماع لا بالقياس أصلاً، بل يقتصرون على الاستدلال بالكتاب والسنة بلا فهم منهم لشيءٍ من الوجوه السابقة، ولا معرفة منهم بمبادئ العلوم فضلاً عن مقاصدها وأصولها ويُعلّمون أولادهم من إبان نشوئهم[2] هذه

---

(١). قال رسول الله ﷺ : ((الإيمان يماني والفتنة من ها هنا حيث يطلع قرن الشيطان)) أخرجه البخاري في المغازي (باب: قدوم الأشعريين وأهل اليمن) رقم [٤٣٨٩] ومسلم في كتاب الإيمان رقم [٥٢].

وقال رسول الله ﷺ : ((اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا، قالوا: وفي نجدنا قال الثالثة: هناك الزلازل والفتن ومنها يطلع قرن الشيطان)) رواه البخاري في كتاب الفتن (باب: قول النبي ﷺ : الفتنة من قبل المشرق) رقم [٧٠٩٤].

(٢). أي أول عهدهم بها.

الدعوى، ويجرؤونهم على الاحتجاجات بظواهر النصوص وترك ما وراء ذلك من جهلٍ ومكابرة.

وقد ينكرون دعوى الاجتهاد ويحتجون بعبارة شيخ الإسلام ابن تيمية فقط، مع أن الإمام المذكور قد خرج عن المذهب الحنبلي في عدة مسائل تفرَّد بها وتهيأ بخصوصها للاجتهاد المطلق، إلا أنها لم تُدون على كونها مذهباً له كما دونت فروع مسائل المذاهب الأربعة، فمنها ما كان يجب المناظرة فيه، ولم يُفتِ به لأحد، كمسألة إلغاء مفهوم العدد المطلق في الطلاق وأنه يقع واحدة وإن كان بلفظ الثلاث أو الألف أو الأكثر من ذلك، ومنها تحريم شد الرحل لغير المساجد الثلاثة، ومنها منع الاستغاثة بالأنبياء والصالحين وغير ذلك مما هو مذكور في مواضعه، فليست المائل المذكورة من مذهب أحمد، ولا ورد فيها رواية عن أحمد.

ونص فقهاء الحنابلة على أنه لا يتابع فيها، فمن ادعى أنه حنبلي المذهب فليس له القول بها، كما قالت به هذه الفرقة المذكورة عن جهل وانطماس بصيرة، وفقنا الله تعالى

وإيـــاهم لاتباع سبيل المصطفى عليه السلام الداعي إليها على بصيرة هو ومن اتبعه.

المقالة الثانية في الشرك والبدعة وأقسامهما

أمـــا الشـــرك فهو قسمان: جلي[1] أكبر: وهو عبادة الأوثان والأصنام.

وخفي أصغر: وهو النظر إلى الأسباب والوقوف معها والتعمق فيها مع الغفلة عن سببها، ومنه الرياء، ويسمى الشرك الأصـــغر كما صرح به الحديث الآتي، ويدل لانقسامه إلى ما ذكـــر القرآن والخبر والإجماع، أما القرآن فقوله تعالى: ﴿**وما يؤمـــن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون**﴾[يوسف: ١٠٦] فقد أطلق الحق تعالى على أكثر المكلفين من العباد لفظ الشرك في حالـــة الإيمـــان، فلو كان المراد به ما يقابل الإيمان ويباينه لزم التـــناقض في قوله تعالى، وهو بديهي البطلان، فعلمنا أن المراد به قسم آخر وهو الخفي.

وأمـــا السنة فعن أبي موسى الأشعري رفعه قال: خطبنا رســـول الله ﷺ ذات يـــوم فقال: ((**يا أيها الناس اتقوا هذا**

---

(١). الجلي هو الواضح المرئي الذي لا لبس فيه.

الشـــرك فإنــه أخفى من دبيب النمل على الصفا))[1] وفي روايـــة أخرى ((**الشرك في أمتي أخفى من دبيب النمل على الصـــفا))**[2]،قـــال شارحه المناوي: لأهم ينظرون للأسباب كالمطر غافلين عن المسبب، ومن وقف مع الأسباب فقد اتخذ مـــن دون الله أوليـــاء فلا يخرج عنه المؤمن إلا بهتك حجب الأســـباب ومشـــاهدة الكل من رب الأرباب، وأشار بقول أخفى.. إلخ إلى أنه متلاشٍ فيهم رضغهم لفضل يقينهم، سيما وفيهـــم مـــثل أبي بكر وعمر، فإنه وإن خطر لهم فإنه خطور خفـــي لا يؤثـــر في نفوســـهم كما لا يؤثر دبيب النمل على الصـــفا، وهذا ظاهر، وتمام الحديث المذكور: فقال له من شاء الله أن يقـــول فكيف ننفيه يا رسول الله وهو أخفى من دبيب الـــنمل؟ فقالﷺ قولوا: ((**اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك**

---

(١). رواه الحاكم في المستدرك في كتاب التفسير رقم [٣١٤٨] وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه

(٢). رواه الحكيم الترمذي في نوادره.

شيئاً نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلمه))[1] وعن محمود بن لبيد قال عليه السلام: **((إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، قالوا: وما الشرك الأصغر؟ قال: الرياء))**[2] وأمثال هذه الأحاديث كثيرة جداً لا يسعها هذا المختصر المقصود به بيان الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح في الدين للمسلمين، وقد مست الحاجة له بسبب موافقة بعض أهل العلم لبعض أهل الأهواء، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وأما الإجماع فقد انعقد على أنه لا يكفَّر أحد من أهل القبلة بكبيرة، فكيف بمثل ما نحن فيه من نسبة الأشياء لأسبابها، ومنه الاستشفاع والطلب لشيء من الحوائج

---

(١). رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، ووثقه ابن حبان.

(٢).أخرجه أحمد والبيهقي في الشعب من حديث محمود بن لبيد وله رواية ورجاله ثقات ورواه الطبراني من رواية محمود بن لبيد عن رافع بن خديج

الأخروية أو الدنيوية من نبي أو ولي أو صالحٍ حي أم ميت مع اعـــتقاد أن الفعَّالِ هو الله تعالى وأنه خالق السبب والمسبب، وليس لنا أن نحمل فاعل ذلك على اعتقادٍ موصلٍ للكفر، ولا أن نحكم بكفره بلا سؤال منه عن حقيقة عقيدته، بل ليس لنا الفحـــص والتجســـس عن ذلك، فإن نسبة الأشياء للأسباب وارد بصـــرائح النصوص، فالحاكم بالكفر على مثل هؤلاء هو الكافر الخارج عن الإيمان التابع لهواه، فإن من كفَّر مؤمناً فقد كفر كما ورد في الحديث أنه قالﷺ ((**كفوا عن أهل لا إله إلا الله، لا تكفـــروهم بذنب، فمن أكفر أهل لا إله إلا الله فهو إلى الكفر أقرب**))[1] وفي رواية((**فهو أكفرهم**))، فالقول بـــأن الشـــرك قسم واحد وهو ما يقابل الإيمان وينافيه قول مخـــالف للنصوص خارق للإجماع، وهذه المسألة هي إحدى المســـائل الخمس المذكورة في هذه المقالات التي تقول بخلافها الطائفـــة الـــنجدية المـــنوه بذكرهم، فإنهم يصرحون بأن من يستغيث بالرسول عليه السلام أو غيره في حاجة من حوائجه

---

(١). أخرجه الطبراني في الكبير عن عبد الله بن عمرو.

أو يطلب منه أو يناديه في مطالبه ومقاصده ولو بيا رسول الله أو اعــتقد على نبي أو ولي ميت وجعله واسطة بينه وبين الله تعالى في حوائجه فهو مشرك حلال الدم والمال، والقليل منهم مــن لا يطلق التكفير بمثل الترهات والضلالات رئيسهم ابن عــبد الوهاب الشيخ النجدي الذي كان هو السبب في زيغ عقائد عامتهم في ضمن رسالة كبيرة أرسلها للجد التقي العالم الورع مرجع الحنابلة في وقته حال حياته المرحوم الشيخ حسن الشــطي ليــنظر فيه ويقرظ عليها، وفي ذلك الوقت كان في مــرضٍ شديد فلم يتيسر له رد مقالاتها بالتفصيل، فكتب في آخــرها بخطه المنور ما ملخصه: (قد اطلعت على هذه الرسالة المشتملة على مسائل شرعية متعلقة بأمور ارتكبها بعض الناس جهــلاً لا توجب الكفر أصلاً، وبعضها ربما يكون حسناً عند التأمل، وقد أكفرهم بفعلها ابن عبد الوهاب محرر هذه الرسالة وحكــم بحــل دمــائهم وأموالهم بمفاهيم تخيلها من ظواهر النصــوص الشــرعية، مُنــبِّةً عــن جهله وتوغله وسوء ظنه

بالمؤمـــنين، فلعنة الله على من اعتقد هذا الاعتقاد فإن من كفَّر مؤمناً فقد كفر).

والـــرذية كـــل الرذية ما كان قرب أجله رحمه الله و لم يتيسر له رد مقالاتها بالتفصيل، والله حسبنا ونعم الوكيل.

ومرة دخل الجد المذكور جامع بني أمية في الشام فسمع عجوزاً تقول: يل سيدي يحيى عافِ لي بنتي، فوجد هذا اللفظ بظاهـــره مُشكلاً، وغير لائق بالأدب الإلهي فأمرها بالمعروف وقال لها: يا أختي قولي بجاه سيدي يحيى عافِ لي بنتي، فقالت لـــه: أعـــرف، ولكن هو أقرب مني إلى الله تعالى، فأفصـــحت عـــن صحة عقيدتها من أن الفعَّال هو الله تعالى وحده، وإنما صدَر منها هذا القول على وجه التوسل والتوسط إلى الله تعـــالى بحصول مطلوبها منه، فقال الجد: تركتها لعلمي بصـــحة عقيدتها، فانظر بإنصافك إلى هؤلاء الجهلة المفرطين، والمفـــرطين المشـــددين على أمة المختارﷺ كيف يسوغ لهم تكفـــير المسـلمين وحلّ دمائهم وأموالهم بلا موجب شرعي واضـــح مقلدين لأحد الجهلة منهم وهو ابن عبد الوهاب في

هـــذه المســـألة، وفي بقيـــة المسائل الخمس المذكورة في هذه العجالـــة، فمـــا هي إلا طامة عظيمة وورطة جسيمة وعقيدة حـــرورية، ونـــزعة شيطانية، حفظنا الله والمسلمين من ذلك آمين.

وأمـــا البدعة فلها معنيان معنى لغوي عام، وهو الأمر الحـــادث المختَرع مطلقاً عادة كان أو عبادة، وهذا المعنى هو المُقســـم في عـــبارة الفقهاء، والثاني معنى شرعي خاص، وهو الـــزيادة في الديـــن أو النقصان منه الحادثان بعد زمن النبيﷺ ولصـــحابة بغير إذن من الشارع لا قولاً ولا فعلاً ولا صريحاً ولا إشـــارةً، وهذه لا تتناول العادات أصلاً، كيف وقد قال عـــليه السلام: ((**أنتم أعلم بأمر دنياكم**))[1] بل تقصر على بعـــض الاعتقادات وبعض صور العبادات من قول أو فعل أو خـــلق، مـــع اعتقاد أن ذلك قربة وطاعة؛ وإلا فهو معصية لا

(١). رواه ابـــن ماجـــه في كتاب الرهون (باب: تلقيح النخل) رقم [٢٤٧١]، ورواه البزار والطبراني في الوسط بمعناه وفيه مجالد بن سعيد وقد اختلط.

بدعـــة، وأن يكـــون ذلك بمجرد الرأي ليخرج منها الزيادة والنقصان الواقع ذلك بين المجتهدين فإنه عن دليل فهذه البدعة في الشـــرع دون العـــادة هي الضلالة المنهي عنها بقوله عليه السـلام في أثناء حديث العرباض بن سارية ((**فإن كل محدث بدعـــة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**))[1] وبقوله

---

(١). رواه ابـــن ماجه في المقدمة (باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين) رقم [٤٢] ورواه أبو داود رقم [٤٦٠٧] والإمام أحمد في مسنده رقـــم[١٦٦٩٤] بلفظ: عن العرباض بن سارية قال: ((قام فينا رســول الله ﷺ ذات يـــوم فوعظنا موعظة بليغة وجلت منها القـــلوب وذرفت منها العيون فقيل يا رسول الله وعظتنا موعظة مودع فاعهد إلينا بعهد فقال عليكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً وسترون من بعدي اختلافاً شديداً فعليكم بسنتي وســـنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وإياكم والأمور المحدثات فإن كل بدعة ضلالة)).

وعن جابر بن عبد الله قال: كان رسول ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعـــلا صـــوته، واشتد غضبه. حتى كأنهُ مُنذرُ جيشٍ، يقول: صَبّحَكُمْ وَمَسّاكُمْ. ويقول: «بُعِثتُ أَنَا وَالساعةُ كَهاتَين» وَيَقرنُ

عليه السلام: ((**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**))[1] فقوله (في أمرنا هذا) أي ديننا وشرعنا، مخرجٌ للبدعة في العادة، والبدعة في الاعتقاد وهي المتبادرة من إطلاق اسم البدعة والمبتدع والهوا وأهل الأهواء، فبعضها كفر كإنكار حشر الإجساد ونفي الصفات الإلهية مطلقاً والحكم بقِدَم

بينَ إصبعيهِ السبابةِ والوسطى. ويقولُ: «أمّا بعدُ. فإنّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ. وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَىَ مُحَمّد. وَشَرّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا. وَكُلّ بِدْعَة ضَلاَلَةٌ». ثُمّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ. مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ. وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً فَإِلَيّ وَإِلَيّ». رواه مسلم في كتاب الجمعة (باب: تخفيف الصلاة) رقم[١٩٥٥].

(١).رواه البخاري في صحيحه في الصلح (باب:إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود) رقم[٢٦٩٧] ومسلم في الأقضية (باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور) رقم[١٧١٨] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول اللهﷺ: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد).

صـــور العالم، وبعضها ليست به، كخبر المعراج، ولكنها من أكـــبر الذنـــوب، فعُلِم منه أن البدعة في العادة ليست بضلالة ولاشتمالها الأحاديث، ثم إن بعضها مباح وإن كان تركه أولى كاســتعمال المـــناخل والملاعق ونحو ذلك من أنواع الثياب المختلفة، وبعضها مستخف كتصنيف الكتب وعمارة المدارس والـــربط لتحصـــيل العلوم النافعة، وبعضها واجب كتصنيف الـــبراهين والدلائـــل لدفـــع شبه الفرق الضالة كهذه الفرقة النجدية.

ولو تتبعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة سواء كان اعتقاداً أو قـــولاً أو عملاً أو خلُقاً من جنس العبادة، إذ جنس العادة ليـــس ببدعة شرعاً كما ذكرنا لوجدته مأذوناً فيه من الشارع إشـــارةً أو دلالةً وبعضها صراحةً من آية أو حديث لا يخرج شـــيء من ذلك عما ذُكر أصلاً، والقصور في عدم الاطلاع فمـــن ذلك ما رواه جرير عن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال:

((من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل

بهـــا من بعده من غير أن ينتقص من أجورهم شيء))[1] ثم ذكر عكس ذلك بالنسبة للسيئة، وعن أبي جحيفة نحوه، فقد سمـــى عـــليه السلام المبتدع للحسن مُستنًّا، فأدخله في السنة، وهـــو المشـــرع فلا يجوز مخالفته ولا الحكم بأن البدعة قسم واحـــد وأنـــه ضلالة أخذاً بعموم كل بدعة ضلالة مع هذه المخصصـــات، فإن من المقرر ما من عام إلا وخصَّ منه حتى هـــذه المقالة، والأخذ بكل العمومات من الجهل بقواعد العلم والشـــرع الأطهـــر، كمـــا هو شأن الفرقة النجدية، مع أنهم متلبسون بالبدع العادية الكثيرة، ربما لا يشذ واحد منهم عنها مـــا في ملبسه أو مأكله أو غير ذلك، بل أقول إن القول بأن

---

(١). رواه مســـلم في كتاب الزكاة رقم [١٠١٧] والنسائي رقم[٢٥٥٤] وابن ماجه في المقدمة رقم [٢٠٣].

وفي رواية أخرى قال ﷺ : ((من سن سنة حسنة فعُمل بها بعده كان له أجره ومثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن سن سنة سيئة فعُمل بها بعده كان عليه وزره ومثل أوزارهم من غـــير أن ينقص من أوزارهم شيئاً)) أخرجه ابن ماجه في المقدمة رقم [٢٠٧].

البدعة قسم واحد بدعة قولية في الدين ضلالة واتباع للهوا عن غير دليل، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

المقالة الثالثة

في إثبات أن الأنبياء والشهداء أحياء في قبورهم حياة مستقرة وأنهم ليسوا بأموات

بصحيح الأحاديث وصريح الآيات، وجواز ذلك لبعض من يكرمه الله تعالى به من الصالحين والأولياء، وفي إثبات كراماتهم أحياءً وأمواتاً، أما الدليل على الحياة بعد الموت للشهداء فقوله **تعالى﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء﴾**[آل عمران:١٦٩]، وأما بالنسبة للأنبياء فعدة أحاديث بعضها صحيح وبعضها غير ذلك، بلغ مجموعها حدَّ الشهرة، ويأتي بعضها، وأيضاً هم أولى من الشهداء بهذه الفضيلة العظيمة والمنقبة الجسيمة، وبالإجماع على ذلك، وأما بالنسبة لغيرهم، فبطريق الجواز والإمكان وعدم الاستحالة وعدم ورود مخصص بالأولين، ولأن النص على الشيء لا ينفي ما عداه كما هو مقرر في موضعه، وبشهادة الحس والعيان، فإنه وقع الكشف على قبور بعض الأولياء العارفين وعباد الله الصالحين بعد مدةٍ مديدة من الزمان فوجِد غضاً طرياً كأنه

الآن وضـــع في حفرته، كما وقع واشتهر عن الإمام الجزولي صـــاحب دلائـــل الخـــيرات رحمه الله تعالى، وغير واحد من الصـــالحين، فـــلا ينكره إلا مكابر ينكر الحسيات أو لا يقول بالكـــرامات، وقد ثبت في صحيح الأخبار الكثيرة أن الأنبياء يصـــلون في قـــبورهم، وفي بعضها أنهم يقرؤون القرآن، وفي بعضـــها أنهم يحجون كما ذكره القسطلاني في المواهب اللدنية بـــلفظ ثـــبت، وروي: ((**مـــن رأني في المـــنام فسيراني في اليقظـــة**))[1] ففيـــه التصريح بأنه يراه يقظةً وأنه حي في قبره أعظـــم حيـــاة وأكملها بل هي حالة أتم وأكمل من الحياة في الدنيا كما هو ظاهر لا غبار عليه.

وأمـــا كرامات الأولياء فهي حق ثابت بالأدلة الشرعية والمشـــاهدات الحســـية والقواطع العقلية، وإثباتها وعدم نفيها وإهمالهـــا مـــن العقائد الدينية، كيف وفي القرآن منها الكثير،

---

(١). رواه البخاري في كتاب التعبير (باب: من رأى النبي ﷺ في المنام) رقم[٦٧٤١]، ومسلم في كتاب الرؤيا (باب: قول النبي ﷺ من رآني) رقم[٥٨٦٦].

كقصة مريم الصديقة، وقصة الخضر وغير ذلك، وقد تواترت الأخبار تواتراً معنوياً بكرامات الصحابة والتابعين من بعدهم، وقـــال الإمـــام ابن حمدان في (نهاية المبتدئين في أصول الدين) وكرامات الأولياء حق، وأنكر الإمام أحمد مَن أنكرها وضلله. والحاصـــل أن علماء الحنابلة كغيرهم من أهل السنة مجمعون عـــلى إثـــباتها، حتى طائفة النجدية الوهابية مع غلوها يثبتونها للأوليـــاء، إلا أن البعض منهم يخصها بالأحياء، ولم يثبت لهم دليل التخصيص أبداً.

قـــال الشـــيخ الفاضـــل العلامة الشيخ عبد الله صوقان النابلســـي القدومي تلميذ المرحوم الجد الشيخ حسن الشطي حفظـــه الله تعالى، وهو الآن بالمدينة تحت أنظار الرسول عليه الســـلام، ونفع به في رسالته التي سماها (المنهج الأحمد في درء الثالب التي تنمي لمذهب أحمد) قال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في رسالته التي نشرها للعامة، ومن خطه نقلت أقول: هـــذا الـــرجل هـــو إمام وقدوةُ الفرقة الوهابية، وإليه تابعون بـــزعمهم، يقول: الذي نعتقده أن رتبة نبينا محمد عليه السلام

أعـــلى مراتب المخلوقين على الإطلاق، وأنه حي في قبره حياة مســـتقرة أبلغ من حياة الشهيد المنصوص عليها في التتريل، إذ هـــو أفضل منهم بلا ريب، وإنه عليه السلام يسمع سلام من يســـلم عليه، أي ولو من أمكنة بعيدة كما هو ظاهر إطلاقه، وتسن زيارته إلا أنه لا يشد الرَّحل إلا لزيارة المسجد والصلاة فيه، وإذا قصد مع ذلك الزيارة فلا بأس به.أ.هـــ.

أقـــول: هذه قلد فيها ابن تيمية، وهي مسألة ليست من مذهب الحنبلي كما عرفته وستعرفه، بل تفرد فيها ابن تيمية، ثم قال: ومن أنفق نفيس أوقاته بالاشتغال بالصلاة عليه الواردة عـــنه فقد فاز بسعادة الدارين وكفى همه وغمه، إلى أن قال: ولا ننكر كرامات الأولياء ونعترف بالفضل وإنهم على هدى من رهم مهما ساروا على الطريقة المرضية والقوانين الشرعية أحيـــاءً وأمواتـــاً، إلا أنهم لا يستحقون شيئاً من أنواع العبادة أ.هـــ.

فانظـــر إلى عبارة إمامهم لمذكور لا تجدها مخالفة لما عليه الجمهـــور مـــن إثـــبات الحيـــاة والكرامة للشهداء والأولياء

والصـــالحين بعد وفاهم كحال حياهم، وهو الموافق للقاعدة المقررة وهو أن النبوة والولاية لا تنقطع بالموت، فكيف يسوّغ القـــول الآن من هذه الطائفة أو من غيرهم بتخصيص الكرامة في حال الحياة، وبنوا عليها تخصيص التوسل والطلب في حال الحيـــاة فقط بعد هذه الأدلة حتى من إمامهم المذكور، فما هو إلا غـــلوِّهم وعـــنادهم وغلبة جهلهم واتباع بعضهم لبعض وراثـــة جاهلية ونزغة شيطانية سرت فيهم وتمكنت، فكأهم القائلون﴿إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون﴾ [الزخرف:٢٣].

ولم نزل على عدم يقينٍ بحقيقة حالهم لاضطراها، هل هم مجـــتهدون كما يظهر منهم إمارة ذلك بإقامة البرهان بظواهر القـــرآن وعمومـــات الأخبار؟ أم مقلدون لشيخ الإسلام ابن تـــيمية؟ أم لإمامهم ابن عبد الوهاب المذكور؟ ام متمذهبون بمذهـــب الإمـــام أحمد بن حنبل؟ والأظهر أنه لا يحكم عليه بشيء من ذلك لمخالفتهم في الجملة لجميع ما ذُكر كما عرفته وتعرفه، فنسأل الله الهداية لنا ولهم وللمسلمين آمين.

ثم أقـــول حيث ثبت بالنصوص الصحيحة حياة الأنبياء والشهداء وبعض من أكرمه الله تعالى بذلك في قبورهم سيما في حـــق الأنـــبياء عـــليهم السلام من أهم يصلّون ويقرؤون ويحجّـــون ونحو ذلك، ولا يخفى أن هذه الأفعال من صفات الحي، ولا يلزم من ذلك أن يراهم جميع الناس، بل يحجب الله تعالى أعين الناظرين الغافلين عنهم لما يقتضيه الموطن الدنيوي، ولـــئلا يفـــتتن القاصرون من الناس بذلك، ولعدم استطاعتهم لذلك، فلا مانع من أن يكشف الله تعالى الحجاب عن قلوب بعض الصالحين والأولياء وأبصارهم بطريق الكرامة لهم ويريهم حضرة رسول الله ﷺ أو غيره من الأنبياء والأولياء والصالحين عـــليهم الســـلام، أو يجمعه هم ويكلمهم ويكلموه ويستفيد منهم علوماً ومعارف وفهوماً في الشرع المقرر والدين الأظهر الأطهـــر كما اشتهر عن الجلال السيوطي أنه كان له اجتماع برسول الله ﷺ وكان يسأله عن أحاديث وردت في شرعه هل هـــي صحيحة عنه أم لا، ويجيبه عليه السلام عن ذلك، ، مثل هـــذا ورد عـــن عدد من علماء هذه الأمة وأوليائها لا يمكن

تواطؤهم على الكذب، وقد علت مقاماتهم وارتفعت درجاتهم واشتهرت كراماتهم وصحت في الدين استقامتهم، ويدل لذلك ما ذكرنا من جواز رؤيته عليه السلام يقظة لمن رآه في المنام، فكيف لمن وقعت رؤيته له يقظة؟ وقد قال العارف الكامل أبو العباس المرسي قدس الله روحه: (لو غاب عني رسول الله لحظة ما عددت نفسي من المسلمين) الظاهر أنه يعني الكاملين، ولو بسطنا الكلام في هذا المقام لخرجنا عن المقصود، وفي هذا كفاية لمن له دراية، والله الهادي من الغواية والموصل للغاية، وقد آمنت بهذا أنا وكل موفق لعدم منافاته للشريعة المطهرة عند التدقيق والله ولي التوفيق.

المقالة الرابعة

في جواز التوسل والاستعانة والاستشفاع بالأنبياء والأولياء والصالحين

حال حياتهم وبعد مماتهم والدليل عليها من الكتاب والسنة وعبارات الفقهاء

أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿**فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه**﴾[القصص:١٥]

وقوله تعالى:

﴿**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً**﴾[النساء:٦٤].

فإن قال وهابي هذا مخصوص بحال الحية، فنقول: قد انعقد الإجماع وقامت صرائح الأدلة على حياته في قبره عليه السلام كما قدمنا ذلك مبسوطاً، فحكم هذه الآية الشريفة منسحب إلى الآن وإلى ما شاء الله، ولذا ترى العلماء جميعاً والفقهاء ذكروا استحباب قراءة هذه الآية عند زيارة قبره عليه السلام، كما لا يخفى ذلك على من تتبع عباراتهم الطافحة

بذلك، فلا حاجة للإطالة بسردها، فعلى من يدعي تخصيصها بالحيـــاة الدليـــل، وأنى له ذلك؟ وهناك آيات أخر تشير إلى الالتجاء به عليه السلام منها قوله تعالى: ﴿**النبي أولى بالمؤمنين مـــن أنفسهم**﴾[الأحزاب:٦] وقوله تعالى: ﴿**وما أرسلناك إلا رحمـــة للعالمين**﴾[الأنبياء:١٠٧] وقد فهم أبو البشر آدم عليه الســـلام من قرن اسمه تعالى باسم نبيه عليه السلام أنه الوسيلة إليه تعالى فتوسل به عليهما السلام إلى ربه بأن يغفر له فغفر له كما ثبت ذلك.

وأمـــا الآيـــات الـــتي تمسَّك بها الوهابية من قوله تعالى: ﴿**ادعوني أستجب لكم**﴾[غافر:٦]، وقوله تعالى: ﴿**ففروا إلى الله**﴾[الذاريـــات:٥٠] وقولـــه ﴿**ونحن أقرب إليه من حبل الوريد** ﴾[الأنعام:١٧٠]، ونحوها من حديث((**وإذا استعنت فاستعن بالله**))[١] إلى آخره، فلا تدل على مدعاهم من امتناع التوسل بالأنبياء والصالحين واستحبابه لا يقصدون بذلك تأثير

(١).رواه الـــترمذي في كـــتاب صفة القيامة والرقائق والورع رقم[٢٥١٦] وقال: هذا حديث حسن صحيح، ورواه أحمد في مسنده رقم[٢٦٦٤].

شــــيء منهم بإيجاد نفع أو دفع ضر، ولا يعتقدون ذلك البتة، بـــل جميع المسلمين يعتقدون أن الله تعالى هو الفعّال لما يريد، وهـــو المنفرد بالإيجاد والإعدام والنفع والضر، وهو من بديهي العقائد عندهم، فلا يُعدُّ من توسل بالأنبياء والصالحين ممن اتخذ مـــن دون الله أنـــداداً كمـــا زعمـــوا، فكيف يتجرؤن على الاستشـــهاد على مذهبهم بمثل قوله تعالى:﴿**ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً**﴾[آل عمران:٨٠]، ونحوه فهو من التحريف ووضع الشيء في غير موضعه.

فـــإن قـــلت شبهة مَن منع التوسل رؤيتهم بعض العوام يطلبون من الصالحين أحياءً وأمواتاً أشياء لا تطلب إلا من الله تعالى، وهي محل التراع عند الشيخ ابن تيمية لا مطلقاً كما هو صريح كلامه في عدة مواضع من كتبه ورسائله لأنه استشهد في بعـــض ما يجوز من ذلك بحديث الضرير الآتي وعبارته وفيه حديـــث الضرير، وهذه جملة معترضة لداعي الحال ويجدونهم يقولون للولي افعل لي كذا وكذا، فهذه الألفاظ الصادرة منهم توهم التأثير لغير الله تعالى.

أجيب بأن هذه الألفاظ الموهمة محمولة على المجاز العقلي، والقرينة عليه صدوره من موحد، ولذا إذا سُئل العامي عن صحة معتقده بذلك يجيب بأن الله هو الفعال وحده لا شريك له وإنما الطلب من هؤلاء الأكابر المحترمين عند الله تعالى المقربين لديه على سبيل التوسط بحصول المقصود من الله تعالى لعلو شأنهم عنده، فإنَّ لهم ما يشاؤون عند ربهم كما أخبر تعالى بذلك عنهم، ولكن لا بأس بأن تأمر العامة بسلوك طري الأدب مع الله تعالى بعبارة موافقة للقصد، بل هذه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يصح لنا أن نمنعهم من التوسل والاستغاثة مطلقاً، كيف وقد قال تعالى: ﴿**فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه**﴾[القصص:١٥].

وأما السنة: فعن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال ادعُ الله لي أن يعافيني، قال: ((**إن شئت أخرت ذلك، وهو خير لك، وإن شئت دعوت الله تعالى، قال: فادعه، فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك**

محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه ليقضيها اللهم شفعه في)) ففعل الرجل فقام وقد أبصر[1]،وليس لمانع التوسل أن يخصه بحال الحياة لأن الصحابة رضي الله عنهم استعملوه بعد انتقاله عليه السلام فعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة، وكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته، فلقي عثمان بن حنيف وشكى إليه ذلك، فقال: إيت الميضأة فتوضأ، ثم إيت المسجد فصلِّ ركعتين ثم قل: فذكر له لفظ الدعاء المتقدم في الضرير، ثم رُح حين أروح، فانطلق الرجل وصنع ذلك ثم أتى باب عثمان، فجاء البواب فأخذه بيده وأدخله على عثمان، فأجلسه معه على الطنفسة، فقال انظر ما كانت لك من حاجة، ثم إن الرجل خرج من عنده، فلقي عثمان بن حنيف فقال: جزاك الله خيراً، ما كان ينظر في

---

(١). رواه الترمذي رقم[٣٥٧٨] وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة (باب: ما جاء في صلاة الحاجة) رقم[١٣٨٥] وأحمد في مسنده رقم[١٦٧٨٩].

حـــاجتي ولا يلـــتفت إلي حتى كلمتَه، فقال: ما كلمته ولكن رأيت النبيﷺ وجاءه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره وذكر له نحـــو الحديـــث المـــتقدم، فهذا توسل ونداء بعد وفاته ﷺ، وحديـــث استشـــفاع آدم وتوسله بالنبيﷺ قبل وجوده عليه السلام، وفي آخر الحديث كما في رواية فيها، فقال آدم: ((**يا رب بحـــرمة هذا الولد ارحم هذا الوالد، فنودي يا آدم لو تشـــفَّعتَ إليـــنا بمحمـــد بـــأهل الســـماوات والأرض لشفعناك**))[1]، وروي أن الناس أصابهم قحط في خلافة عمر

(١).روى الحاكم في مستدركه في كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين رقم [٤٢٢٨] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : ((لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب! أسألك بحق محمد إلا غفرت لي، فقال الله تعالى: وكيف عرفت محمداً ولم أخـــلقه بعد، قال: يا رب! لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت فيَّ من روحك رفعتُ رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً (لا إله إلا الله محمـــد رسول الله) فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك، فقال الله عز وجل: صدقت يا آدم! إنه لأحب الخلق إلي وإذا ســـألتني بحقه فقد غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك))

رضي الله عنه فجاء بلال بن الحارث رضي الله عنه، وكان من أصحاب النبي عليه السلام إلى قبره عليه السلام وقال: يا رسول الله استسقِ لأمتك فإنهم هلكوا، فأتاه رسول الله ﷺ في المنام وأخبره بأنهم يسقون[1]، وليس الاستدلال بالرؤيا، فإنها وإن كانت حقاً لا تُثبت حكماً لإمكان اشتباه الكلام على الرائي، وإنما الاستدلال بفعل الصحابي، وهو بلال بن حارث رضي الله عنه، فإتيانه لقبر النبي عليه السلام ونداؤه له وطلبه

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، قال في التلخيص: بل موضوع. ورواه الطبراني في الصغير وابن عساكر وأبو نعيم في الحلية.

(١).عن مالك الدار قال: ((أصاب الناس قحط في زمان عمر ابن الخطاب فجاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله استسق الله تعالى لأمتك فإنهم قد هلكوا فأتاه رسول الله ﷺ في المنام فقال: ائت عمر فأقرأه السلام وأخبره أنهم يسقون وقل له: عليك الكيس الكيس فأتاه الرجل فأخبره فبكى، ثم قال: يا رب لا آلو ما عجزت عنه.)) رواه البيهقي في الدلائل.

منه السقيا دليل على أن ذلك جائز وهو من باب الاستغاثة والتشفع، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة، فعلم أن ذلك من أعظم القربات، وعن بلال قال: قال رسول الله ﷺ: ((**من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك**))[1]، وعن أبي سعيد الخدري: ((**أسألك بحق ممشاي هذا أني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، وخرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، فأسألك أن تعيذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك**))[2].

ولم يزل السلف الصالح ومن بعدهم يستعملون هذا الدعاء عند خروجهم للصلاة من غير نكير، ومما ورد عنه عليه السلام من التوسل قوله: ((**اللهم اغفر لأمي فاطمة بنت**

---

(١). أخرجه ابن مردوية وابن السني والدار قطني في الأفراد.

(٢). رواه ابن ماجه في كتاب المساجد والجماعات (باب: المشي إلى الصلاة) رقم [٧٧٨] وأحمد في مسنده رقم [١٠٧٧٢].

أسـد، ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبـلي))[1] وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قـال: **((إذا انفلـتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد ياعـباد الله احبسـوا، فإن الله عزوجل في الأرض حاضراً سيحبسـها))**[2] وأمثال هذا كثير لا يحصر، وفيما ذكر كفاية لطالب النجاة دون المعاند والمجادل.

وأما عبارات الفقهاء فهي كثيرة لا تُستقصى، فمنها من فقهـاء الحنابـلة ما ذكره العلامة المحقق العمدة الثبت الشيخ منصـور الـبهوتي شارح المنتهى والإقناع ومحشّيها، قال في شـرحه للإقـناع: قال السامري وصاحب التلخيص لا بأس بالتوسل في الاستسقاء بالشيوخ والعلماء المتقين، وقال الحافظ ابن الجوزي يجوز أن يستشفع إلى الله تعالى برجل صالح، وقيل

---

(١). رواه الطـبراني في الكـبير والأوسـط وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه.

(٢). أخرجه أبو يعلى الموصلي [٩:٥٢٦٩] والطبراني في الكبير وابن السني والبزار وأبو عوانة عن عبد الله بن مسعود.

يستحب وهو المعتمد؛ وقال الإمام أحمد في منسكه الذي كتبه للمروزي أنه يتوسل إلى الله تعالى بالنبيﷺ في دعائه، فقال صاحبه الإمام الخطير إبراهيم الحربي: الدعاء عند قبر معروف الكرخي الترياق المجرب؛ وجوز ذلك ابن مفلح في شرح مناسك المقنع، ومثله في شرح الغاية، ومثله في مناسك الشيخ سليمان بن علي جد الشيخ محمد بن عبد الوهاب إمام الوهابية المذكور، فقد خالف جده بذلك أيضاً؛ ونظيره في كتب المذهب يطول ذكرها، وقال العلامة القوي الكرمي في دليل الطالب: ويباح التوسل بالصالحين؛ قال شارحه: وقد لستسقى عمر رضي الله عنه بالعباس رضي الله عنهما[1]،

---

(١). رواه البخاري في كتاب الاستسقاء (باب: سؤال الناس الإمام الإستسقاء إذا قحطوا) رقم[١٠١٠]. عن أنس: ((أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب. فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال فيسقون)).

ومعاوية بيزيد بن الأسود رضي الله عنهما[1]، وبهذا يبطل قول من منع التوسل مطلقاً أو بغير النبي عليه السلام لأن فعل عمر ومعاويـــة حجة، سيما وقد قال عليه السلام: ((**إن الله جعل الحـــق عـــلى لسان عمر وقلبه**))[2]، ولا يقال فيه دليل على امتـــناع التوســـل بالنبي عليه السلام بعد وفاته أو غيره، لأن التوســـل والاستســـقاء به عليه السلام بعد وفاته كان معلوماً مـــتواتراً فـــيما بينهم كما تقدم في حديث بلال بن الحارث وقصـــة عـــثمان بن حنيف ونحوهما، وكما في توسل آدم قبل وجـــوده، وهـــو مـــن باب أولى، وقال في المبدع: يستحب الاستسقاء بمن ظهر صلاحه لأنه أقرب إلى الإجابة.

وقـــال السبكي: ويحسن التوسل والاستغاثة والتشفع بالـــنبي إلى ربه، ولم ينكر ذلك أحد من السلف والخلف حتى

---

(١). لم أجده.

(٢). أخرجه الحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة (باب: مناقب عمر بن الخطاب) رقم [٤٥٠٢] والترمذي أيضاً رقم [٣٦٨٢] وأحمد في مسنده رقم [٥١٢٣-٥٦٦٤].

جـــاء ابـــن تـــيمية فأنكر ذلك وعدل عن الصراط المستقيم، وابتدع ما لم يقله عالم قبله، وصار بين أهل الإسلام مثله.

أقول: إن ابن تيمية لم يمنع التوسل والتشفع، وإنما منع الاســـتغاثة بغير الله على معنى قصده لا مطلقاً، بل بمعنى طلب الأشياء التي لا يمكن حصولها من غير الله مثل غفران الذنوب وهدايـــة القلوب وإنزال المطر وإنبات النبات، وأما الاستغاثة بغـــير الله بمعنى طلب شيء من النبي عليه السلام يمكن حصوله مـــنه، فقد أجازه واستدل له بقوله تعالى: ﴿**فاستغاثه الذي من شـــيعته**﴾[القصص:١٥]، وعبارته في رسالته في جواب سؤال رُفع إليه رضي الله عنه بهذا الخصوص: وأما التوسل بالنبي عليه الســـلام ففيـــه حديث في السنن أن أعمى أتى النبيﷺ وذكر حديـــث الضرير المتقدم، فلعله رجع عما ذكره السبكي، وفي الشفاء للقاضي عياض قال: ناظرَ أبو جعفر أمير المؤمنين مالكاً في مسجدِ رسول اللهﷺ حين قال له: لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله تعالى أدَّب قوماً فقال: ﴿**لا ترفعوا أصواتكم فـــوق صـــوت النبي**﴾[الحجرات:٢] ومدح قوماً فقال: ﴿**إن**

الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله﴾[الحجرات:٣]، وذمَّ قوماً فقال:﴿**إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون**﴾[الحجرات:٤]، وحرمته ميتاً كحرمته حياً، فاستكان لها أبو جعفر وقال: يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وادعوا أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيامة، بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله، وفي نسخة فيشفعه الله تعالى، قال تعالى:﴿**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً**﴾[النساء:٦٤]

وفي شرح نور الإيضاح للشرنبلالي الحنفي العلامة القوي في باب الزيارة ذكر فيه هيأة السنة والأدب عند الوقوف في مواجهته ﷺ، وفيها: وتقول السلام عليك يا سيدي يا رسول الله .. إلى أن قال: قد قال الله تعالى:﴿ **ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً**﴾[النساء:٦٤].

ثم تقول: وقد جئناك ظالمين لأنفسنا مستغفرين لذنوبنا، فاشفع لنا إلى ربك وأسأله أن يميتنا على سنتك وأن يحشرنا في زمـــرتك وأن يسقينا بكأسك غير خزايا ولا نادمين، الشفاعة الشـــفاعة يا رسول الله؛ وكذلك ذكر في الإقناع والمنتهى أنه يستحب الإتيان بهذه الآية عند زيارته عليه السلام؛ ونحوه في كـــتاب الشافعية، حتى نقل ابن حجر في الصواعق المحرقة أن الإمـــام الشافعي رضي الله عنه توسل بآل البيت النبوي حيث قال:

آلُ الـــــنبي ذريعــــــتي وهـــــم إليــــه وســـــيلتي
أرجـــو بهم أُعطى غداً بيـــدي الـــيمين صـــحيفتي

فعُـــلم ممـــا تقـــدم أن فقهـــاء الأئمة الأربعة أجازوا التوسل والاستشــــفاع والاستغاثة بالأنبياء والصالحين مطلقاً في كل ما يطـــلب مـــن المولى تعالى حال حياتهم وبعد انتقالهم ومماتهم، وكما ذكروه في المناسك عند ذكرهم زيارة قبره الشريف عليه السلام، قالوا إنه يسن للزائر أن يستقبل القبر الشريف ويتوسل به إلى الله تعالى في غفران ذنوبه وقضاء حاجته، ويستشفع به

عليه السلام، ومن أحسن ما يقول ما جاء عن العتبي وهو مروي أيضاً عن سفيان بن عيينة، وكل منهما من مشايخ الإمام الشافعي، قال العتبي: كنت جالساً عند قبر رسول الله ﷺ فجاء أعرابي فقال السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله تعالى يقول وفي رواية يا خير الرسل إن الله أنزل عليك كتاباً صادقاً قال فيه: ﴿**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً**﴾[النساء: ٦٤]، وقد جئتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربي، ثم بكى وأنشأ يقول:

يا خير من دُفنت بالقاع أعظمُهُ فطاب من طيبهن القاع والأكمُ
نفسي الفداءُ لقبرٍ أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرمُ

قال العتبي: ثم استغفر الأعرابي وانصرف، فغلبتني عيناي فرأيت النبي عليه السلام في النوم فقال: يا عتبي إلحق الأعرابي فبشره أن الله غفر له، فخرجت خلفه فلم أجده. ومحل الاستدلال أن العلماء استحسنوا الإتيان بذلك المذكور، وقد ثبت في الحديث عرض أعمال أمته عليه السلام، وأن ما رأى منها من خيرٍ حمد الله، وما رأى من شرٍّ استغفر لهم، وقد نقل في المواهب اللدنية

عن المالكية والشافعية والحنفية استحباب الدعاء عند القبر الشريف، وقد قدمنا صحة القول به عن أئمة الحنابلة، وقد أطال الإمام السبكي الكلام في نقل نصوص المذاهب الأربعة في ذلك وهو الحق كما قدمنا.

فتلخص وتحصل من هذا جميعه صحة القول بالتوسل به عليه الصلاة والسلام والنداء والاستغاثة والاستشفاع، إذ لا فرق بينهم كما سبق قبل وجوده وفي حال حياته وبعد مماته ﷺ وكذلك غيره من الأنبياء والأولياء والصالحين، وإن هذا مذهب أهل السنة والجماعة لما دلت عليه الأخبار الصحيحة لأننا معاشر أهل السنة لا نعتقد تأثيراً ولا خلقاً ولا إعداماً ولا نفعاً ولا ضراً إلا لله وحده لا شريك له، لا الحي من ذلك شيء ولا الميت، فلا فرق بين حالتي الحياة والممات، وأما الذين يفرقون بين الحالتين فهم إلى الشرك أقرب، ومذهبهم يوهم التأثير للحي، فقد أُخِذوا من حيث لا يشعرون، ودخل الشرك في توحيدهم شاؤوا أم أبوا، فكيف يدَّعون أنهم

محافظون على التوحيد وينسبون غيرهم إلى الإشراك سبحانك هذا بهتان عظيم.

فالتوسل والتشفع والاستغاثة كلها بمعنى واحد، وليس لهـا في قلوب المؤمنين معنىً إلا التبرك بذكر أحباب الله تعالى وتوسيطهم في ذلك أصلاً لما ورد: ((**إن الله تعالى رحم بهم العباد أحياء وأمواتاً**))[1]، وكما تقول: هذه الأكلة أشبعتني، وهذه الشربة أروتني ونحو ذلك، والمشبع والمروي هو الله تعالى بهذا السبب، وقد يتخلف بمشيئة الله تعالى، ومسألتنا كذلك، فالاستغاثة والطلب في حقيقة الأمر من الله تعالى لا من غيره، فلا يصح القول بمنعها وأنها بدعة مع إجماع الفقهاء على جوازها، بل استحبابها في بعض الأحيان كما تقدم، والإجماع حجة قاطعة، فقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((**إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة ويد**

(١). لم أجده.

الله مـــع الجماعـــة))[1] وعن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **((اتبعوا السواد الأعظم فإن من شذَّ شذَّ في النار))**[2] فنسأله تعالى أن يثبت قلوبنا على اتباع سنته وهديه، فقد روى أنس رضـــي الله عـــنه قـــال: كان رسول الله ﷺ يُكثر أن يقول:

---

(١). روى الترمذي في سننه في كتاب الفتن عن رسول الله (باب: ما جـــاء في لزوم الجماعة) رقم[٢١٩٢] عن ابنِ عُمَرَ أَنّ رسولَ ﷺ قـــال: «إِنّ الله لا يَجْمَعُ أُمّتِي ـــ أَوْ قَالَ أُمّةَ مُحمّدٍ ﷺ ـــ عَلَى ضَلاَلَةٍ، وَيَدُ الله عَلَى الْجَماعَةِ، وَمَنْ شَذّ شَذّ إِلَى النّارِ».
قال أبو عِيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

(٢).رواه الضياء في المختارة بلفظ: ((إن اللّه لا يجمع هذه الأمة على ضلالة أبداً وإن يد اللّه مع الجماعة فاتبعوا السواد الأعظم فإنه من شـــذ شذَّ في النار)) قال ابن حجر رحمه اللّه في تخريج المختصر: حديـــث غـــريب خرجه أبو نعيم في الحلية واللالكائي في السنة ورجالـــه رجـــال الصحيح لكنه معلول فقد قال الحاكم لو كان محفوظاً حكمت بصحته على شرط الصحيح لكن اختلف فيه على معـــتمر بـــن ســـليمان على سبعة أقوال فذكرها وذلك مقتضى للاضطراب والمضطرب من أقسام الضعيف

((**يامقـــلب القـــلوب ثـــبت قلبي على دينك**))[1] إلى أخر الحديـــث، وهذه المسألة مما تغالى فيها وغلط الطائفة الوهابية المـــتقدم ذكرهم وأطلقوا الكفر على فاعل ذلك المذكور، وقد ثـــبت فـــيما بيَّنا جوازه، بل استحبابه، وأما الألفاظ المغلوطة الواقعـــة من بعض العوام الموهمة للتأثير فمحملُها ظاهر ومثلها كثير في القرآن والسنة من إسناد بعض الأشياء لأسباها، وهي مـــن باب المجاز العقلي كما قدمنا فلا يجوز تكفير المسلمين ها

---

(١).رواه الـــترمذي في كـــتاب القدر (باب: ما جَاءَ أَنّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْـــبُعَي الرّحمن) رقم [٢١٦٤] عن أَنسٍ قالَ: «كان رَسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ أنْ يقولَ: يا مُقَلّبَ القُلُوبِ ثَبّتْ قَلْبِي على دِينكَ، فَقُلْتُ: يَا نَبيّ الله آمَنّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: نَعْم، إنّ القُلُوبَ بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الله يُقَلّبُهَا كَيْفَ يشاء».

قـــال أبو عِيسَى: وهذا حَدِيثٌ حسنٌ. وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عن الأعْمَشِ عن أبي سُفْيَانَ عن أَنَسٍ. ورَوَى بَعْضُهُمْ عن الأَعْمَشِ عن أبي سُـــفْيَانَ عن جَابِرٍ عن النبيّ ﷺ. وحَدِيثُ أبي سُفْيَانَ عن أَنَسٍ أَصَحّ.

رواه أحمد في مسنده رقم[١١٦٩٧].

أصــــلاً، ومن كفَّرهم بمثل ذلك فهو إلى الكفر أقرب، ويجب حمل كلام المسلمين على المحامل الحسنة ولو سبعين محملاً كما ذكــــروه، فمـــا دام يمكـــن تأويل كلامهم وحمله على محمل صـــحيح فلا يجوز القول بكفرهم بذلك، سيما وهذه المسألة واضـــحة لا إشكال فيها، فلا كفر بها أصلاً، وهذا من جهل هذه الفرقة الجهل المركب حيث لم تعترف بجهلها، بل صفتُها العـــناد والمكابـــرة مصحوبة بدعوى اجتهاد أو ترجيح كما قدمنا؛ فنسأل الله تعالى لنا ولهم التوبة والحفظ، ويجب عليهم الرجوع إلى الحق فإنه فريضة، ونسأله تعالى الهداية أجمعين بجاه أنبيائه وأوليائه الصالحين آمين.

المقالة الخامسة

في استحباب زيارة القبور وشد الرحيل إليها سيما زيارة قبره الشريف ﷺ

أمـــا زيارة قبر نبينا محمد ﷺ فهي من أفضل الطاعات وأجـــلّ القربات، وردت بها الآثار وحثّ عليها النبي المختار وتنافس بها الأئمة الأخيار لقوله ﷺ: **((من زار قبري وجبت لـــه شـــفاعتي))**[1] وقوله عليه السلام: **((من زارني بعد موتي**

---

(١). رواه أبـــو الشـــيخ وابن أبي الدنيا وغيرهما عن ابن عمر وهو في صـــحيح ابن خزيمة وأشار إلى تضعيفه، وعند أبي الشيخ والطبراني وابـــن عـــدي والدارقطني والبيهقي ولفظهم كان كمن زارني في حياتي، وضعفه البيهقي.

وقال الذهبي طرقه كلها لينة لكن يتقوى بعضها ببعض لأن ما في رواها مـــتهم بـــالكذب. قال ومن أجودها إسناد حديث حاطب الذي أخرجه ابن عساكر وغيره من زارني بعد فكأنما زارني في حياتي.

وللطيالسي عن عمر مرفوعاً من زار قبري كنت له شفيعاً أو شهيداً.

وللسبكي شفاء السقام في زيارة خير الأنام وذكر فيه أحاديث كثيرة في هذا المعنى.

فكأنما زارني في حياتي))[1] وفي رواية **((من جاءني زائراً لا تعمله حاجة إلا زيارتي كان حقاً عليَّ أن أكون له شفيعاً يوم القيامة))** وقال في الإقناع والمنتهى اللذين هما عمدة المذهب الأحمد: (وإذا فرغ يعني الحاج من الحج استحب له زيارة قبره عليه السلام وقبر صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما)أ.هـ

قال في شرح الإقناع: (قال ابن نصر الله: من لازم استحباب زيارة قبره عليه السلام وصاحبيه استحباب شد الرحل إليها لأن زيارته عليه السلام للحاج لا تمكن دون شد الرحل)أ.هـ. فهو تصريح باستحباب شد الرحل للزيارة، ثم

وكذا ذكر ابن حجر المكي في كتابه الجوهر المنظم أحاديث من هذا النمط: منها قوله عليه السلام من زارني أو من زار قبري إلى المدينة كنت له شفيعا وشهيداً،

وروى البيهقي عن أنس رضي الله تعالى عنه من زارني في المدينة محتسباً كنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة

(١). رواه الطبراني في الكبير والبيهقي في السنن الكبرى.

لا مخصص لذلك، فنقول بجواز شدها لزيارة المشاهد كلها والقبور.

وقال في الإقناع: (قال الإمام أحمد: إذا حج الذي لم يحجَّ قط يعني عن غير طريق الشام فلا يأخذ على طريق المدينة لأنه إن حدث به الموت كان في سبيل الحج، أي ينبغي له أن يقصد مكة من أقصر الطرق ولا يتشاغل بغير الحج، ثم قال الإمام: وإن كان الحج تطوعاً بدأ بالزيارة) أ.هـ.

قال ابن نصر الله في هذا أي نص الإمام المذكور دليلٌ أن الزيارة مقدمة في الفضيلة على نفل الحج وعلى استحباب شد الرحل إليها قبله، ومقتضى عمومه للنساء أيضاً.

وأما التمسح بقبره الشريف فلم يثبت عن أحدٍ من الحنابلة إلا ما نقله في شرح الإقناع في الجنائز عن الإمام إبراهيم الحربي صاحب الإمام أحمد أنه يستحب تقبيل حجرة النبي عليه السلام، والإمام قد أحاط بالسنة، فلا بُدَّ هناك من دليلٍ له، وحاشاه من أن يحكم بشيءٍ بلا دليل، والله أعلم.

وأمـــا زيارة بقية القبور فقد صحت بها الأخبار أيضاً، واتفـــق على اعتيادها للرجال والفقهاء من الصحابة وغيرهم، فإنـــه ثبت أنه ﷺ كان يكثر زيارة قبور البقيع في كل جمعة، فتسن زيارتها للاعتبار والتذكر[1] ولانتفاع الميت بالقراءة عنده والذكـــر ولم يختلف اثنان بذلك، وأما للنساء فيجوز بطريق الصـــدفة لا القصد، ولكن على وجه البذلة وأمن الفتنة، ولو قيـــل بمنعها في هذا الزمان الكثير الشر والفساد القليل الخير لا

---

(١).روى الـــترمذي في كتاب الجنائز (باب: ما جاء في الرخصة في زيارة القبور) رقم [١٠٥٤] عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: ((قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور فقد أذن لمحمـــد في زيـــارة قبر أمه فزوروها فإنها تذكر الآخرة)).قال أبو عيسى حديث بريدة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهـــل العـــلم لا يرون بزيارة القبور بأساً وهو قول ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحق.

ورواه مسلم في الجنائز (باب: استئذان النبي ربه عزوجل في زيارة قبر أمه) رقم [٩٧٧] عن أبي بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها)).

يـــبعد كما نقله المتأخرين، سيما وقد ورد عن عائشة الصديق رضـــي الله عنها وعن أبيها أنها قالت: ((**لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء اليوم لمنعهن المساجد**))[1]، فالقبور من بـــاب أولى، وهـــذا في زمنها ففي زماننا من باب أولى، ولذا أطـــلق بعضـــهم المنع بالنسبة إليهن، وهو حسن لا يشك به عارف بأحوال الزمان اليوم، وربما يحمل عليهن حديث ((**لعن الله زوارات القـــبور**))[2] وقـــد قدمنا نقل شرح الإقناع عن

---

(١). رواه الـــبخاري في كتاب الأذان (باب: انتظار الناس قيام الإمام العـــالم) رقم [٨٦٩]، ومسلم في كتاب الصلاة (باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة) رقم [٤٤٥].

(٢). رواه ابـــن ماجـــه في كتاب الجنائز (باب: ما جاء في النهي عن زيـــارة النساء القبور) رقم [١٥٧٦]، ورواه الترمذي في كتاب الجنائز (باب: ما جاء في الرخصة في زيارة القبور) رقم [١٠٥٦] ((عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ لعن زوارات القبور)) قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رأى بعض أهل العلم أن هـــذا كان قبل أن يرخص النبي ﷺ في زيارة القبور فلما رخص

صاحب الإمام أحمد إبراهيم الحربي أنه قال: (الدعاء عند قبر معروف الترياق المجرب) أقول يؤخذ من هذا تقصد المواضع الفاضلة عند الدعاء رجاء الإجابة، وشواهد هذا كثيرة لا تعارض.

وقال القسطلاني في المواهب اللدنية: قد أجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور كما حكاه الإمام النووي، وأوجبها الظاهرية، ومحل الإجماع للرجال فقط، فعلم من هذا استحباب زيارة مشاهد الصالحين والأولياء وغيرهم.

وأما شد الرحل لزيارة القبور والمشاهد فهو مباح لا كراهة فيه في متعمد مذهب الإمام أحمد، وقال في المنتهى والإقناع وشرحيهما في صلاة القصر: إن السفر يكون واجباً كالسفر لحجٍ وجهادٍ متعين، ومسنوناً كالسفر لزيارة الإخوان وعيادة المريض وزيارة الوالدين، ومباحاً كالسفر لترهة وفرجة

دخل في رخصته الرجال والنساء و قال بعضهم إنما كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن.

وتجارة أو قصد مشهدٍ أو قبر نبي أو مسجد غير الثلاثة، فمنه يعلم أنَّ شد الرحل لغير الثلاثة مباح لا كراهية فيه، وفي الإقناع وشرحه: ويترخص أي المسافر إن قصد بسفره مشهداً أو قصد مسجداً ولو غير الثلاثة أو قصد قبر نبي أو غيره كولي، وحديث: ((**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى**))[1] أي لا يطلب ذلك فليس نهياً عن شدها لغيرها خلافاً لبعضهم، لأنه عليه السلام كان يأتي قباءً راكباً وماشياً ويزور القبور ويقول: ((**زوروها فإنها تذكر الآخرة**))[2]، وقوله خلافاً لبعضهم، أي لبعض أئمة الحنابلة الذين كرهوا شد الرحل لزيارة المشاهد ومنعوه من الترخص في سفره كأبي الوفاء بن

---

(١). رواه البخاري في كتاب الجمعة (باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة) رقم [١١٨٩]، ومسلم في كتاب الحج (باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) رقم [١٣٦٧].

(٢). تقدم تخريجه.

عقيل البغدادي والشيخ تقي الدين ابن تيمية الحراني وتلميذه ابن القيم، والمذهب الصحيح ما قدمناه عن الإقناع والمنتهى.

وأجاب بعضهم عن الحديث المذكور أن معناه لا تشد الرحال إلى مسجد لأجل تعظيمه والصلاة فيه إلا إلى المساجد المذكورة، فإنها تشد الرحال إليها لتعظيمها والصلاة فيها، ولا بد من تقديرٍ في الحديث المذكور، وإلا لاقتضى منع شد الرحل للحج والجهاد والهجرة من دار الكفر لدار السلام ولطلب العلم وللتجارة وغير ذلك، ولا يقول بهذا أحد، ويدل على التقدير المذكور آنفاً التصريح به في حديثٍ سنده حسن وهو قوله ﷺ: ((**لا ينبغي للمطى أن تشد رحالها إلى مسجد يبتغي الصلاة فيه غير المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى**))[1] وذكر العلامة القسطلاني في شرح البخاري عند قوله ﷺ: ((**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد**)): اختلف العلماء في شدها لغيرها أي المساجد

---

(١). رواه أحمد في باقي مسند المكثرين مسند أبي سعيد الخدري رقم[١١٢١٥].

الثلاثة، كالذهاب إلى زيارة مشاهد الصالحين وإلى المواضع الفاضلة، فقال أبو محمد الجويني: يحرم عملاً بظاهر هذا الحديث، واختاره القاضي حسين، وقال به القاضي عياض وطائفة، والصحيح عند إمام الحرمين وغيره من الشافعية الجواز، وخصوا النهي بنذر الصلاة في غير الثلاثة، وأما قصد غيرها لغير ذلك كالزيارة فلا يدخل، وما ذهب إليه الشيخ تقي الدين من منعه شد الرحال لزيارة المشاهد مطلقاً فليس بمذهب للإمام أحمد، ولم يصح رواية عنه فيه.

والمذهب ما قدمناه عن الإقناع والمنتهى والشيخ مع علة كعبه في العلوم وتقدمه في المنطوق والمفهوم لا يتابع في مسألتي الزيارة والطلاق الثلاث على أن المحققين من أصحابه أجابوا عنه بأنه كره اللفظ أدباً لا أصل الزيارة، فإنها من أفضل الأعمال وأجل القرب الموصلة إلى ذي الجلال، وهو قريب، وإلا فيبعد مع مقام الشيخ وتفضيله السفر للتجارة والنزهة على السفر للزيارة ونحوها، ولأن مشروعيتها محل إجماع بلا نزاع، وأيضاً حديث: ((**لا تشد الرحال**)) وارد في النهي عن

نذر الصلاة في غير المساجد الثلاثة لاستواء فضيلتها، فمن نذر الصــلاة في أحــد المساجد الثلاثة لزمه ذلك، وبه قال مالك وأحمــد والشافعي في البويطي واختاره أبو إسحاق المروزي، وقال أبو حنيفة لا يجب مطلقاً، وقال الشافعي في الأم يجب في المســجد الحرام لتعليق النسك به بخلاف الآخرين، ومن نذر إتيــان غــير هــذه الثلاثة لصلاةٍ أو غيرها فلا يلزمه لاستواء فضــيلتها، فتكفي صلاته في أي مسجد شاء، قال النووي: لا اخــتلاف فيه إلا ما روي عن الليث من وجوب الوفاء، وعن الحنابلة رواية أنه لا يجب، ويلزمه كفارة يمين.

وغالب هذه العبارة من القسطلاني في شرح البخاري والله أعلم وأحكم.

الخاتمة

في التصوف وأهله ومنشأ الاعتراضات عليهم من علماء الظاهر والجواب عنها وسبب تعرضي لذلك ما سمعته وما بلغني من الإنكار في هذا الزمان على هؤلاء الأخيار من هذه الفرقة الوهابية وغيرهم من أهل العلم عن جهلٍ منهم بعلم هذه الطائفة الشريفة، وما هم عليه من التوحيد الخاص المطابق للشريعة بالدليل والبرهان والكشف والعيان، كما ستعرفه وبالله المستعان.

أما التصوف فقد عرَّفه سادات هذه الطائفة بتعاريف تزيد على مائة تعريف ومرجعها كلها إلى صدق التوجه للحق تعالى وإثبات من لم يزل ونفي من لم يكن على المعنى الذي ستقف عليه إن شاء الله تعالى، وأما أهله فهم أهل الوجود وأرباب المعرفة والشهود، القائلون بوحدة الوجود الحق على المعنى الآتي موضحاً، وهم ألوف مؤلفة وسأتعرض لطائفة منهم هم سادات القوم ورؤساؤهم ممن علت مقاماتهم وارتفعت درجاتهم واستقامت حالاتهم وثبتت كراماتهم وكانت التقوى

زادهـــم، ومعـــرفة الله تعالى وعبوديته مرادهم، نفعني الله بهم والمسلمين آمين.

وسبب شهرتهم بهذا القول دون غيرهم كونهم تصدوا للـــتأليف وتحريـــر هذه المسألة الإيمانية بالإذن الإلهي، ولعل غيرهـــم لم يؤذن لهم بذلك وقد صدر عليهم الرد من علماء الظاهـــر لحكمـــة يعلمها تعالى، وأما منشأ اعتراض المعترضين عـــليهم فهـــو القول بوحدة الوجود، وأما بقية الاعتراضات عـــليهم فكالفراغ لهذه المسألة، فلذا طوينا ذكره واقتصرنا في الـــنفقل على بيان هذه المسألة التي هي أهم المسائل وبيان نذرٍ قليلٍ مناسب لها، وبالحقيقة هي التوحيد الحقيقي الخاص، وسر الإيمان والإخلاص الذي لا يمكن عقلاً ولا شرعاً القول بغيره لمـــن فهـــم ذلك على وجهه حق الفهم، وهي لباب الشريعة المطهـــرة وعيـــنها، ولكنها في الأعصر المتقدمة كانت غامضةَ الفهـــم والإدراك بســـبب خفاء الإشارة إليها وعدم التصريح بدلائـــلها لحكمةٍ ما، فلم يتبين كشف معناها ولا فك معماها إلا في كلام السادات المتأخرين المتبحرين كمثل الأستاذ الكبير

القطـــب العارف بالله تعالى والدال عليه شيخ الشيوخ في وقته سـيدي عـبد الوهاب الشعراوي بالواو هكذا وجدته بخط الأسـتاذ الأتي ذكره، ومثل سيدي عبد الغني النابلسي والسيد القطب العارف بالله تعالى الدال عليه السيد مصطفى البكري الصـديقي وغيرهـم، ومن بحرهم نقلت فاصغي لما يلقى من معـناها بقـلب كالحديد أو ألقِ السمعَ وأنت شهيد، وكفَّ لسانكِ واحبس من بعيد، فممن تكلم بهذه المسألة من رؤساء هـذه الطائفـة وهو من أعظهم علماً وفهماً حضرة الوارث المحمـدي الكامل الفاني عن نفسه الباقي بربه العارف الأستاذ الخطـير الشيخ محي الدين بن العربي الملقب بالأكبر والكبريت الأحمـر، وقد تصدى للرد عليه جماعة من كبار علماء الظاهر نطـوي ذكـرهم لأنه غير مقصود فإنه من القائلين بها على وجههـا الشرعي، وقد وافق فيها من تقدمه من كبار رجال هـذه الطائفة المباركةِ المرضية كالأقطاب الأربعة المشهورين الخاضـع لهـم كل من في وقتهم إلى يومنا هذا، والمتفق على حسـن أحوالهم كلمة أهل الملة المحمدية، وأبي يزيد البسطامي

الـــذي إذا أطلق لفظ العارف انصرف إليه، وأبي مدين الذي يعـــبر عـــنه الشـــيخ الأكبر بشيخنا، وسيد الطائفتين الجنيد البغدادي، وأبي طالب المكي، وأبي الحسن الشاذلي، وأبي سعيد الخراز، وشمس الدين التبريزي، وجلال الدين الرومي صاحب المثـــنوى، وتلميذه صدر الدين القونوي، وبهاء الدين نقشبند، وعفيـــف الديـــن التلمساني، وابن الفارض سلطان العاشقين، وحجـــة الإســـلام كافة الغزالي، وغيرهم من عظماء الرجال الواصلين إلى عين التوحيد وأهل الحقيقة والتجريد، لا يحصون عـــدداً إلا أنهم رضي الله عنهم لم يدونوا في هذا الشأن كثيراً كمـــا دون سيدي الشيخ الأكبر فيه، والظاهر أنه لعدم الإذن وإلا لكان يجب عليهم ذلك كما أخبر به الشيخ رضي الله عنه عـــن نفسه في الفتوحات والفصوص وغيرهما، بأنه مادونها إلا عن إذن من حضرة الرسول الأعظم ﷺ وقد كشف في تدوينه لهـــذه المسألة وغيرها من الحقائق عن باطن الشريعة الأحمدية، ووضـــح الكـــلمات العظـــيمة القرآنية، وبيَّن جوامع الكلم المصطفوية بما لا يخطر على قلب بشر ولا تحيط به الفكر، وإنما

هــو علمٌ لدني وكشفٌ رباني، بل هو نفثٌ في روع، فما قال شــيئاً إلا عن الله فإنه رضي الله عنه العبد الخاص الذي يقول بالحق ويسمع به ويبصر به كما أخبر به عن نفسه فكل كلامه حكــم ﴿**ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً**﴾ [البقرة: ٢٦٩] ولــنقدم أولاً عقيدة هذا الإمام العارف الموافقة لعقيدة السلف الصالح التي أخبر بها عن نفسه بقوله سائلي عن عقيدتي أحســن الله ظنه علم الله أنها شهد الله أنه أشار إلى قوله تعالى ﴿**شــهد الله أنــه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم**﴾[آل عمران:١٨]، ومع ذلك هو رضي الله عنه مجتهد مطلق في مذهبه الخاص الفقهي والأصل الديني كما نبه على ذلك في فتوحاته المكية قال فيها: إني ذكــرت مسألة وافقت فيها مذهب الحكيم أو المعتزلي أو الجــبري أو خلافهم فليس قصدي تقليد واحد منهم وإنما هو مجــرد موافقــة رأي رأياً، ومن المعلوم البين أن ليس جميع ما ذهب إليه الحكيم والمعتزلي أو الجبري باطلاً وغير صحيح، بل لابــد وأن يكون فيه ما شأنه الصحة، وكثيراً ما يوافق وضعه

في مذهبه الاشراقيين أو غيرهم، ولنذكر ما يتعلق بالكلام على أساس وحدة الوجود مع أدلتها فنقول:

مذهب أهل الحق من أهل الله تعالى الواقفين على عين الشريعة المطهرة وأسرارها بعد وقوفهم على ظواهرها واصطلاحات أهل الفنون بأسرها، واتقانهم لأصولها وفروعها أن الوجود من حيث هو هو أي لا بشرط شيء معه هو الحق تعالى وأن هذا الوجود واحد بوحدةٍ لا تزيد على ذاته، وأنه موجود خارجي فهذه دعاوى ثلاث ثابتة فيه عندهم وسنذكر أدلتهم فيها.

مسألة: إذا كان لهذا الوجود الوحدة الذاتية فما هو في الخارج منه أو في الذهن من الإفراد فإنما هو إفراد خصوصية لا حقيقة، كما تقول: إن القيام من حيث هو واحد فإذا أضيف إلى زيد قيل: هو قيام زيد، وإلى عمر وقيل هو قيام عمر، وهكذا، وإذا قطعت النسبة عنهما رجع القيام شيئاً واحداً.

مسألة أخرى: قد عُلم من قولنا لا بشرط شيء أن جميع ما يعتبر لهذا الوجود من كونه كلياً أو جزئياً خارجياً أو

ذهـــنياً عاماً أو خاصاً أمراً اعتبارياً أو حقيقياً إلى غير ذلك من وجـــود الاعتـــبارات ليس يراد به هذا الوجود الحق المذكور لـــتقييد ذلـــك وإطلاقه، نعم هذا يكون له باعتبار تترلاته في مراتـــبه وظهوراته فيها، كالماء فإنه من حيث ذاته لا لون له، فإذا ظهر بالأواني المتلونة تبعها في اللونية، فقيل أحمراً وأخضراً وأصفراً وهكذا فلا يرد ما وقع في كلامهم رضي الله عنهم من أن العـــالم هو الحق، أو أن الكل هو تعالى، فالمخلص من هذا أن يقال: مادام العالم بخصوصياته كهذا زيد، وهذا عمر ونحو ذلك، فهو غير الحق قطعاً وهو كفر بإجماع الطائفتين حينئذ، وإذا قطع النظر عن الخصوصيات واضمحلت وكان الحق من ورائهـــا وحده لا غير رجع العالم إلى أنه هو الحق تعالى، وهو حقيقة الإيمان ونفي الشرك، لأن الوجود لله وحده كما ذُكر، وإيضـــاح ذلك بما ذكره الأستاذ الشعراوي رضي الله عنه في كـــتابه الموازين الذرية أن للحق تعالى مرتبتين: مرتبة الإطلاق الحقيقـــي المتره عن كل قيد حتى عن الإطلاق فإنه قيد له وهو المتره عن القيود وهو في هذه المرتبة ثابت له الغنى عن العالمين

ولا خبرة للعالمين به ولا معرفة ولا إشارة أبداً، والمرتبة الأخرى مرتبة التقييد وهو الظاهر سبحانه وتعالى بها للعالمين به في كل صورة محسوسة ومعقولة وموهومة، فهي ثابتة له بوجه التنَزل بمقتضى قوله تعالى:

﴿**لله ما في السموات وما في الأرض**﴾ [النجم: ٣١]

وقوله تعالى: ﴿**وله كل شيء**﴾ [النمل: ٩١] بلا تأويل أي مظهر له فكل صورة مما ذكر هي مظهر له وهو قيومها، وهو من حيث إطلاقه وأحديته وغناه عن العالمين متره عنها، وباعتبار هذه المرتبة ثبتت له صفات التشبيه كظهوره بالصور المختلفة يوم القيامة، الثابت بالأحاديث الصحيحة، والمشي والهرولة والتعجب والتبشيش، وغير ذلك مما ورد بلا تأويل لها وإخراجها عن المتبادر منها بلغة العرب التي نزل القرآن بها.

وكشفُ هذا المعمى وفك هذا الرمز يظهر بمثال حسي ذكره الأستاذ العارف سيدي عبد الغني النابلسي رضي الله عنه في بعض مؤلفاته وهو الصورة داخل المرآة إذا قابلها شخص فيظهر للرائي صورته داخل المرآة كأنها هو حتى أنه ربما يظنها

القاصر العقل أو الصغير أنها هي فلان ويناديها باسمه، وربما يمد يده إليها زاعماً أنها هو، والحال أنها مظهر للحقيقة التي تقابلها ومثال لها ليست هي هو في نفس الأمر، بل هو متره عنها، ولا مناسبة بينهاه وبينه بوجه من الوجوه وبذاتها تعطي التتريه له، ولذا يمينها تكون شمالاً له وبالعكس، ومن البين أنه لا يلزم من ظهـــور الشيء بصورة المرآة تحوله في ذاته ولا اتصاله بها ولا حلوـــله فيهـــا ولا اتحاده ولا تغيره عما هو في ذاته بوجه من الوجـــوه، لأنهـــا محض مظهر له وصورة معدومة في الخارج، مقـــدرة مفروضة لا وجود لها فيه بل لها ثبوت مادامت تلك الحقيقة ماسكة لها بمقابلتها لها، كذلك ظهور الحق تعالى بصور العـــوالم بأسرها ولله المثل الأعلى، والأنزه أبد الآبدين ودهر الداهـــرين، إنما هو محض تجل وانكشاف لا يلزم منه أن يتصل بها أو يحل فيها أو يتحد معها، ولا مناسبة بينه وبينها بوجه من الوجوه لأنها محض صور وتقادير عدمية مفروضة لا وجود لها بالنســـبة للحق تعالى تجلى لها فظهرت على صورة ما في علمه القـــديم الأزلي، فـــلها الثبوت في العلم لا الوجود في الخارج،

كمـــا صور الإنسان في نفسه وعقله صورة، فما دامت هذه الصـــورة المتخيلة ممسوكة في ذهنه فلها الثبوت، وإذا صرف الـــنظر عـــنها على الفرض والتقدير كانت معدومة وليس لها وجود خارج الذهن، وبالنسبة إليها هي معدومة باطلة، فكيف تحـــل الحقيقة في العدم أو تتحد به، هذا مما لا يتصوره العقل فضـــلاً عن النقل لأن الحلول والاتحاد لا يتصور ولا يمكن إلا بين شيئين حقيقيين مستقلين بالوجود، وقد ثبت بالعقل والنقل عـــدم وجـــود شيء مع الحق تعالى، بل لها الثبوت فقط فلا حلول ولا اتحاد ولكونها ثابتة غير منفية صح خطاب الله تعالى لهـــا بقوله: **﴿إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له فيكون﴾** [الـــنحل: ٤٠]، ولا يخـــاطب إلا ثابت فيكون المعنى إذا أردنا إبراز شيء وإظهاره من حضرة علمنا الثابت فيه الغير الموجود في الخارج أن نقول له ابرز واظهر فيبرز ويظهر ويتجلى الحق تعـــالى عـــليه بوجوده وبمده له بفيضه وجوده، ويكون بقاؤه بقيوميـــة الحق تعالى عليه وامداده فهو كظل الشجرة بالنسبة لأصـــلها، ولـــو ثبت له الوجود بالاستقلال لم تثبت له صفة

الافتقار للحق تعالى، وهي ذاتية له في كل لمحة وأقل من ذلك، وهـــذا المقـــدار اعـــني الثـــبوت المذكور صح التكليف وتم التشـــريف، ويـــأتي لهذا تمام على الله تعالى بلوغ المرام، اللهم ألهمـــنا رشدنا وأعذنا من شر أنفسنا، ولنرجع إلى ما كنا فيه مـــن بحث الوجود، فنقول ثم إن هذا الوجود الحق يستره في أول مراتبه عن كل قيد وتعين، فانتفى العلم به حينئذ لذلك، وإنما دلت رسله تعالى عليه والحالة هذه، ولولا الرسل لم يعلم بحـــال في تلك المرتبة التي لها الإطلاق الحقيقي فلا اسم له هنا ولا رسم، وهذا شأن الذات الأحدية قال تعالى: ﴿**قل هو الله أحـــد**﴾[الصـــمد:١] أشار بضمير الغيب المطلق الذي ينفي الـــتعين والعلم وأنه هو الله أحد، ثم إن التعيين والمعرفة كانا له تعـــالى باعتبار وأحديته، وهي الحضرة المقيدة المذكورة سابقاً، وعند تجلياته بصورها الاسمائية والصفاتية التي لا تتناها فالمرتبة الأولى هي الكتر المخفي المشار إليه بقوله في الحديث القدسي كمـــا ذكره حضرة الشيخ رضي الله عنه وغيره ((كنت كتراً

مخفيــاً))[1] والمرتبة الثانية المحبة مرتبة ((فأحببت أن أعرف)) فكـــأن هذا الوجود هو المعلوم المجهول أي المجهول من حيث الحقيقـــة والادراك، والمعـــلوم من حيث التجليات والظهور بالمظاهر كما قدمنا، قال عليه السلام: ((**سبحانك لا أحصي**

---

(١).((كـــنت كـــترا لا أعرف، فأحببت أن أعرف، فخلقت خلقا، فعرفتهم بي فعرفوني)).

وفي لفظ فتعرفت إليهم فبي عرفوني، قال ابن تيمية: ليس مـــن كلام النبي صلى الله عليه وسلم ولا يُعرف له سند صحيح ولا ضعيف.

وتبعه الزركشي والحافظ ابن حجر في اللآلئ والسيوطي وغيرهم.

وقـــال القاري لكن معناه صحيح مستفاد من قوله تعالى {ومـــا خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون} أي ليعرفوني كما فسره ابن عباس رضي الله عنهما.

والمشـــهور عـــلى الألسنة كنت كترًا مخفياً فأحببت أن أعـــرف فخلقت خلقاً فبي عرفوني. وهو واقع كثيراً في كلام الصوفية، واعتمدوه وبنوا عليه أصولاً لهم

ثـــناء عليك))[1] أي لا أبلغ كل ما فيك وقال: ((**ما عرفناك حـــق معرفتك))**[2] وقال تعالى:﴿**وما قدروا الله حق قدره**﴾ [الأنعـــام:٩١]، ثم لمـــا كـــان لهذا الوجود المحق الاعتبار أن السابقان أي اعتبار حضرة التقييد من حيث واحديته والعلم به من حيث مظاهره وتجلياته الدالة عليه بأنه لا إله إلا هو توهم مـــن توهـــم من هذين الاعتبارين أن الوجود كله طبيعي عند

---

(١). رواه مســـلم في كـــتاب الصـــلاة (باب: ما يقال في الركوع والســـجود) رقم [٤٨٦] عن عائشة قالت: ((فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفراش فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهـــو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول: اللهم أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك)).

(٢). أخـــرجه الخطيب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أوحى الله إلى داود عـــليه الســـلام: يا داود إن العبد من عبيدي ليأتيني بالحسنة فأحكمـــه في. قـــال داود عليه السلام: وما تلك الحسنة؟ قال: كربة فرجها عن مؤمن قال داود عليه السلام: اللهم حقيق على من عرفك حق معرفتك أن لا يقنط منك.

القوم لا وجود له إلا بوجود أفراده، ورتبوا على ذلك لوازم باطلة تخل بالتوحيد، وهذا التوهم مدفوع كما بينا من أن له الوجود الخارجي على كلا الحالين إلا أنه في الحالة الأولى لم يعلم أصلاً إلا بدلالة الرسل عليه، ولا يلزم من عدم العلم بالشيء عدم ذلك الشيء، في الواقع مسألة قولهم إن الوجود من حيث هو هو، هو الحق أي يعبرون عنه تعالى بهذا الوجود حيث لم يكن شيء ترجع إليه كل الأشياء في جميع مراتبها إلا هذا الوجود المطلق عن كل قيد حتى عن قيد الإطلاق، فإنه تقييد له، وهو أيضاً المتقيد بكل قيد، أي من حيث التجلي والظهور كما مرَّ، ثم ليعلم أن إدراك علم التصوف يكون بأحد طريقين: الطريق الأول وهو الأعلى هو طرق الذوق والحصول بالنفث في الروع، والثاني يكون بالأخذ من الكتب المدونة للقوم، إما بالفتح الإلهي أو بتعليم شيخ عالم به أو ذائق، وهذا الوجه يُعد من الكشف كما ذكره حضرة الشيخ في فتوحاته المكية، ولا خفاء فيه لأنه علم والعلم صفة تنكشف بها المعلومات، وقد أمر رضي الله عنه هو وغيره من

سادات القوم بمطالعة كتبهم لمتهيئ لفهمها على وجهها ومؤمن بها، وأما نهي بعض المشايخ لبعض تلامذته عن مطالعتها فإما لعدم أهليته، فخوفاً على زيغ عقيدته نهاه عنها، أو لأنه يشغله ذلك عما أمره به من الأوراد حالة السلوك فهو أنفع له من غيره كما ذكره سيدي العارف النابلسي في شرح ديوان ابن الفارض، وغيره، والطريق الأول عليه المعول فإن الطريق الثاني لا يخلو عن خبط وحيرة، ثم إن أهل الكشف والشهود لما رأوا الحال على ما هو عليه في الأمر الإلهي عبروا عنه بألفاظ كيفما اتفق، ولم يتحاشوا عما يرد على ظواهرها كقولهم إن الحق تعالى هو الوجود من حيث هو هو، فإنهم بالمشاهدة والعيان رأوا أن الحق تعالى الواجب الوجود هو الذي قامت به السموات والأرض وما بينهما، بل هو قيوم كل شيء فلم يروا شيئاً يعم هذا الأمر ويناسبه إلا الوجود المُنَزه عن كل قيد، فعبروا عنه بهذا اللفظ، كقولهم عندما رأوا أنه تعالى لا يخلو شيء عنه إن العارف لا يكون عارفاً حتى يرى هوية الحق سارية في كل شيء، أي بلا سريان بعد فناءِ

كـــل شيء في العيان، ومن هنا قال الصديق الأكبر رضي الله عـــنه: ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله قبله أو بعده أو فيه، كما نقل عنه ذلك ثقات هذه الطائفة، وهذا بظاهره حلول كما أن الأول بظاهـــره صـــفة وأمر اعتباري، وكقول الشيخ الأكبر عندما رأى أن كل شيء لابد أن يرجع بباطنه إلى الحق شعراً

الرب حق والعبد حـــق ... ياليت شعري من المكلف

إن قلت عبد فذاك ميت ... أو قلت رب أنى يكلف

وهذا بظاهره اتحاد وشرك، فبهذا وأمثاله غلط من غلط، وهم قســـمان متصوفة مشغوفون بمطالعة كتب القوم ويتكلمون بما يتكـــلمون بـــه وهم جهلة لا يدرون مبادئ العلم فضلاً عن مقاصـــده، ويـــزعمون أنهم على الحاصل وهم على الفائت، وهـــؤلاء هـــم الجهلة المارقون من الدين، يصدق عليهم قوله تعـــالى:﴿**أولئك كالأنعام بل هم أضل**﴾[الأعراف:١٧٩]، ومثل هؤلاء يكونون علة غائية للتكلم والاعتراض على القوم، والقســـم الـــثاني من هو من أهل العلم إلا أنهم ليس لهم هذا المشـــرب العذب، فيسمع كلاماً ظاهره الحلول أو الاتحاد، أو

أنه مخالف لظاهر الشريعة في الجملة، فيقول على القوم بحسب ما ظهر له من كلامهم أنهم حلولية أو اتحادية أو إباحية أو وجودية أو زنادقة، وحاشا مقامهم من ذلك، ومن العلماء من التزم الأدب معهم وسكت ووكل العلم في شأن كلامهم إليه تعالى لعدم إحاطة أحد بجميع المعلومات وأحبهم وسلم لهم، فهذا هو المنهج الأسلم والأول على خطر عظيم، وعلى كل حال فشأن كلامهم الإشارة لا صريح العبارة، بل لهم رموز خفية لا تدرك إلا من طريق الكشف والذوق الصحيح، إلا أنه قد اشتهر فيما بين العلماء بأحوال كلامهم أن الممارسة على مطالعة كتبهم بمحبة وصدق وتسليم لمن له نوع أهلية تورث نوع فتح إلهي فيها سيما كتب الشيخ الأكبر رضي الله عنه، وأن من شأنهم في تآليفهم أن يفسروا بعض كلامهم السابق بالبعض اللاحق، كما يقول الشيخ في فتوحاته: وهذا معنى كلامي فيما تقدم كذا وكذا، فمن هذا يحصل للمتأمل إدراك الباقي في الجملة ويذهب منه ما توهمه أولاً فإنهم رضي الله عنهم تكلموا في كتبهم بشيء قد أحاله العقل السليم، أو

خـــالف الطريق المستقيم، ومرجع كلماتهم للعلم اللدني الوارد في القـــرآن والســـنة، يظهر لمن فتح الله عين بصيرته وكان له قـــلب أو ألقـــى الســـمع وهو شهيد، كما ذكره الشيخ في الفتوحات وغيرها، وإنما يحجب فهمها عن غير هذين القسمين مـــن أهل الحجاب والفهم السقيم أو عن منكرٍ أساء الظن بهم فصاحب القلب والعين والعقل السليم أو صاحب أحدهما هو الـــذي يُســـقى من رحيق كلامهم المختوم، ويتنافس في درر مبانيه وجواهر معانيه فإنه إيمان صرف وعبودية خالصة سيما عبارات الشيخ الأكبر وترجمانه العارف النابلسي.

أمولاي محي الدين أنت الذي بدت ... علومك في الآفاق كالغيث إذ همى

فكشفت معنى كل علم مكتم ... وأوضحت بالتحقيق ما كان مبهماً

وحيـــث فهمت مما سبق معنى الوجود عندهم الذي هو أهم مســـألة في[1] هـــذا العلم، وفهمت معناه عند غيرهم من أنه أمر كـــلي طـــبيعي ظهر لك اختلاف الموضوع وبطلت اللوازم الـــواردة عليه، على أنَّ لازم المذهب ليس بمذهب، وإذا أردنا التقصـــي عن مفردات الاعتراضات واللوازم والتصدي لردها لخرجـــنا عن المقصود من بيان الحق والنصيحة للمسلمين، ولا

تسعه المجلدات ففي هذا القدر كفاية لطالب الهداية، أو معترض لبلوغ الغاية، والله الهادي وعليه اعتمادي.

ولنرجع إلى بعض الأدلة السمعية على إثبات وحدة الوجود الحق وأن ما سواه فان باطل بالنسبة إليه مما ذكره علماء هذا الفن، فمنها ما وقع في القرآن العظيم والسنة المطهرة، أما القرآن الكريم فقوله تعالى:

﴿**كل من عليها فان**﴾[الرحمن:٢٦] وقوله تعالى:﴿**كل شيء هالك إلا وجهه**﴾[القصص:٨٨]، أي وجه الحق المتوجه به على ذلك الشيء وقيومه أو وجه الشيء وهو عينه الثابتة في علمه تعالى أزلاً وأبداً، الغير موجودة في الخارج على ما قاله رجال هذه الطائفة، وهو وجه ظاهر لا تنافيه الشريعة المطهرة، وبيانه أن لفظ هالك اسم فاعل وهو حقيقة بالحال كما هو مقرر في موضعه فهلاك الأشياء من حيث هي أشياءٌ حال، وبقاء الوجود ثابت بحكم هذا الاستثناء وقوله تعالى: ﴿**قل انظروا ماذا في السموات والأرض**﴾[يونس:١٠١] مع قوله تعالى: ﴿**وهو الله في السموات والأرض**﴾[الأنعام:٣]،

فحقيقة ذلك واحدة وهو الوجود الحق المحيط بها والظاهر فيها مع كونها معدومة، إذ لا يلزم من ظهور الحقيقة الواحدة بصور معدومة متكثرة كثرتها في نفسها وتعددها أو انقلابها معدومة، أو نحو ذلك من حلول أو اتحاد كما مثلنا من ظهور صور الشاخص عند مقابلته للمرآة، وكذلك عند مقابلته لجملة مرائي مع التنْزيه التام ولله المثل الأعلى، والإتيان بغي لضرورة التعبير.

وأما السنة فمنه قوله عليه السلام: ((**أصدق كلمة قالها لبيد ألا كل شيء خلا الله باطل**))[1] أي بالنسبة للحق، والسنة طافحة بمثل هذا فإن قلت يفهم من هذا الكلام المتقدم بأجمعه أن الأشياء خيالات وأوهام باطلة لا حقيقة لها وهو مذهب قوم ضالين، فالجواب أن هذا راجع إلى أصل لا بد من بيانه أولاً حتى يظهر مرادهم في ذلك وهو أن حقائق الممكنات وماهيتها عبارة عندهم عن الصور العلية المسماة

---

(١).رواه البخاري في كتاب المناقب (باب: أيام الجاهلية) رقم[٣٨٤١] ومسلم في كتاب الشعر رقم [٢٢٥٦].

بالأعيان الثابتة لثبوتها في العلم وعدم براحها عنه حيث أنها لم تشــم رائحــة الوجود الخارجي فضلاً عن كونها موجودة، ومجمــوع هــذه الصور هي الحضرة العلية، وهي صور أسمائه تعــالى وصــفاته ولــو شمت هذه الأعيان من رائحة الوجود الخــارجي لزم حدوثها ويلزم منه حدوث العلم القديم، وهذه الحقــائق هــي المرائي التي ظهر بها ظل الوجود الحق أو هي مــرآتها، وهي ظهرت به قولان، وإنما قيل إن ظل الوجود هو الظاهر لا نفسه لأن الوجود الحق في مرتبة أحديته الأزلية، لا تعــلق له بمظهرٍ أبداً، وظهوره إنما يكون باعتبار تجلياته على حسب شؤونه لا باعتبار ذاته فكان الظاهر ظله لا هو في هذه المرتــبة الواحديــة، وإلى هذا الإشارة بقوله تعالى:﴿**ألم تر إلى ربــك كيف مدَّ الظل**﴾[الفرقان:٤٥] أي ظل الوجود على الأعيان، ﴿**ولو شاء لجعله ساكناً**﴾[الفرقان:٤٥] أي لا أثر له ولا ظهــور، فحصل لهذه الأعيان بهذا الامتداد الوجود العلي فكــانت صور أسمائه تعالى وصفاته، فهي بباطنها وجود حق، وبظاهرها خلق، فهي الحق الخلق عندهم، قال السيد البكري:

(إلهـــي بـــأهل الذكر والمشهد الأسما بمن عرفوا فيك المظاهر بالأسماء) ثم إن هذه الحقائق التي امتد عليها ظل الوجود العلي سألت بلسان حالها الذي هو أبلغ من لسان المقال من حضرة الواجـــب تعالى ظهور آثارها وكمالاتها الخارجية وذلك عند استعدادها وقبولها لذلك، فرحمها فتجلى إليها بما سألته فأفاض عـــليها مـــن خـــزانة وجوده، فألبست آثارها حلل الوجود الخـــارجي فظهـــرت به هذا المكون الغيبي والحسي ظلل هذه الأعيـــان حقائق المكونات وماهياتها، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى:

﴿**إنما أمرنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن**﴾[النحل: ٤٠]، فالشـــيء المأمور المخاطب بقوله (كن) هو هذه الأعيان وهذه المظاهـــر الحسية ظلالها، قال الشيخ الأكبر: بل ثم شيء فصار كونـــاً وكان غيباً فصار عيناً؛ ومن هنا قال أيضاً: أنا القرآن والســـبع المـــثاني وروح الروح لا روح الأواني. إذ تقرر هذا وفهمته حق الفهم عرفت أن معنى كون المكون عدماً محضاً أو خيالاً معناه أنه راجع من هذه الحيثية إلى العدم لانعدام حقائقه

في الخـــارج والراجع إلى العدم عدم، نعم هو باعتبار أن وراء الوجود الحق حيث ظهر المكون به موجود قطعاً لظهوره بظل الوجـــود الـــذي انطـــبع هو به، فالمكونات موجودة باعتبار ظهورهـــا في الوجـــود، ومعدومـــة من أنفسها فلها الوجود المســـتعار، وأما مذهب القوم الضالين فالمكونات لا وجود لها بحـــال، فبين المذهبين كما بين المشرقين والمغربين، وقد أثبت الشـــيخ الأكـــبر وجود الأشياء على الوجه المذكور بقوله في خطبة فتوحاته المكية: (الحمد لله الذي أوجد الأشياء عن عدم وعدمـــه فافهم)فظهر من هذا وما قبله أن أهل الله تعالى تارة يقولـــون هـــو موجود وغير الحق على حسب اعتباراتهم فيه، وفـــيما ذكر الإشارة إلى قوله تعالى:﴿**بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق**﴾[الأنبياء:١٨]، فالمكونات حق وباطل، والحق كلّ آن يدفع الباطل فيزول ثم يأتي أخرى بتجلٍ ثـــانٍ يشبه الأول، وهكذا وبسبب المشابهة يحصل اللبس، قال تعالى:﴿**بل هم في لبس من خلق جديد**﴾[ق:١٥] أي التباس لجهلهم بالتجليات الإلهية وتجددها، ومن أدلة السنة أيضاً قوله

ﷺ: ((**كان الله ولا شيء معه**))[1]، فالوجود الحق كائن ولا شـــيء معه، فإن للأشياء الثبوت والظهور لا الوجود مع الله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وإن كثيراً من العلماء صرحوا بالفـــرق في معنى الوجود بين أهل الحق وأهل النظر، فقالوا إن الوجـــود عند أهل النظر أمر اعتباري عارض للماهيات وقيوم لهـــا، فيقـــول أهـــل الكشف اللون للخمر، فإن قلت تعدد الممكـــنات وتكـــثر مـــا يفضي إلى تكثر الوجود وانقسامه، ويـــناقض القـــول بوحدته، فيجاب عن ذلك بما مثله سيدي

---

(١). رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب: ما جاء في قوله تعالى وهـــو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده) رقم [٣١٩٢]. عن عمران بن حصـــين رضي الله عنهما قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وســـلم وعقلت ناقتي بالباب فأتاه ناس من بني تميم فقال اقبلوا البشـــرى يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فأعطنا مرتين ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا جئناك نسألك عن هذا الأمر قال: ((كان الله و لم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والأرض)).

الشـــيخ الأكبر في فصوص الحكم بقوله: (إن الأعداد المتكثرة المنقســـمة في الظاهر هي في الحقيقة عبارة عن الواحد مكرراً، فـــلا تعـــدد ولا انقسام في نفس الأمر، وهذا التعدد والتكثير والانقســـام إنمـــا هو باعتبار ظهور الواحد في مراتب العدد، وذلـــك أن الواحد في أول مراتب العدد واحد، فإذا ظهر في المرتـــبة الثانية من مراتب الأعداد قيل فيه ثان وهكذا الثالث والرابع إلى مالا يتناهى، فما تكثر الواحد أبداً ولا انقسم، وإنما ظهـــر في مـــراتب حكمت عليه بالكثرة والتعدد من غير أن يكـــون ثلم لوحدته، ومتى لم ينقسم العدد لم ينقسم المعدود، وهكذا القول بالوجود الحق، فإنه شيء واحد ظهر عند تجليه في مظاهـــر أسمائه وصفاته بصورة المتكثر المنقسم من غير أن ينقسم في ذاته).

تـــتمة تتعلق بالمقام وهي عند الأشعري رحمه الله قد ذهب إلى تجـــدد الأمـــثال في العرض، فأن العرض لا يبقى زمانين عنده كمـــا هو مقرر، وإلى أن العالم كله يرجع إلى جوهر واحد، فيكون ما ذكره قريباً مما ذكره الشيخ رضي الله عنه ومتابعوه

مـــن القول بوحدة الوجود وتجدد الأمثال، وإن اختلفا باعتبار مـــا، وقد علمت أن تجدد الأمثال تابع لتجدد التجليات، قال الله تعالى: ﴿**كل يوم هو في شأن**﴾[الرحمن:٢٩]، أي كل آن والله أعلم بما يكون وما قد كان.

إشكال ذكره حضرة الشيخ في فتوحاته المكية وفصوص الحكم أن مـــن عَبَدَ شيئاً فما عبد إلا الله، وإنما كان خطؤه في طريق العبادة حيث لم يؤذن فيها على هذه الطريقة، فالجواب عنه أنه حيـــث علم مما تقدم أن الأشياء كلها راجعة بباطنها إلى الحق تعـــالى لأنـــه وجودهـــا القائمـــة هي به مع قطع النظر عن خصوصـــياها واعتباراها على ما وضح سابقاً، وأن العالم من حيـــث هـــو عالم غير الحق تعالى قطعاً، وله العدم والافتقار الذاتيـــان له لا يفارقانه بحال من الأحوال كما أن للحق تعالى وجـــوب الوجـــود والغنى المطلق لا إله إلا هو، ولا معبود في الحقيقة ونفس الأمر سواه، ورجوع العالم إليه تعالى من وجه، وهـــو من ورائه بمقتضى قوله تعالى: ﴿**أفمن هو قائم على كل نفـــس بما كسبت**﴾[الرعد:٣٣]، وقوله: ﴿**الله لا إله إلا هو**

الحي القيوم﴾[البقرة:٢٥٥] صحَّ قوله رضي الله عنه بأن من عبد صنماً مثلاً فما عبد في الحقيقة إلا الله بشهادة قوله تعالى: **﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾**[الإسراء:٢٣]، أي حكم لأن القضاء معناه الأولى المتبادر الحكم لا الأمر على ما ذكره أهـــل التأويل، فإن مذهب الشيخ الأخذ بظاهر القرآن والسنة لكونه خطاباً للعربي والعجمي، وهذا هو مذهب سلف الأمة وأئمـــتها الأربعـــة وغيرهم، ثم نقول لا يلزم مما ذكره الشيخ صحة عبادهم وجواز تقريرها ونفي إشراكهم ولا يقول هو به فإنـــه ذكـــر في فتوحاته المذكورة أن الله تعالى شرع لنا أن لا نعـــبده في شـــيء منها، أي المعبودات المجعولة، وأن علمنا أنه تعـــالى عينها أي من حيث رجوعها إليه تعالى في وجودها مع قطع النظر عن خصوصياتها، كما ذكرنا، وعصى من عبده في تـــلك الصور وحرم على نفسه المغفرة له فوجبت المؤاخذة في الشـــرك، ولا بد لعدم الإذن من الحق تعالى، وصرح أيضاً في عـــدة مـــن كتبه بأن عبدة الأوثان كان كفرهم ومؤاخذهم بسبب أنهم ما عبدوا إلا الصور، لأن نظرهم لايقع إلا عليها،

فعلم من هذا أن معنى القول بوحدة الوجود الحق على الوجه المذكور غير مخالف للشريعة المطهرة، بل هو عينها ولبها، وكذا ما كان تابعاً لها من مسائل الحقيقة عند التأمل والفحص، ومن المعلوم عند كل أحد أن كل حقيقة خالفت الشريعة فهي باطلة بلا شك، كما إن كل شريعة بلا حقيقة فهي عاطلة، والتحقيق هما هو الكمال كما نقل ذلك عن الثقات من الرجال أصحاب المقال والحال وإلى الله تعالى المرجع والمآل، وعُلم من ذلك أيضاً خطأُ من يطعن على العارف المومأ إليه وغيره من رجال هذه الطائفة المباركة وينسبهم إلى الكفر والإشراك ونحو ذلك، فإنهم كلهم على عقيدة سلفية محمدية تلقوها من عين الشريعة بالكشف والعيان بعد الدليل النظري والبرهان، فهم والله الأئمة الهادون المهديون والعلماء العاملون المخلصون تبرؤا من الشرك الجلي والخفي واتقوا الله فعلمهم من لدنه علماً، كما قال لو يقف عليه الآخرون فلا يجوز سوء الظن بهم ونسبتهم لما هم بريئون منه بصريح كلامهم بمجرد اتهامهم مع عدم الوقوف على معاني ما

أتـــوا به من العلم اللدني والكشف اليقيني من حقائق التوحيد المبرهن عليه بالأدلة السمعية وأحوال الإرادة والتجريد الجارية على الطريق المرضية، قال الله تعالى:﴿**ولا تقفُ ما ليس لك به عـــلم إن الســـمع والبصـــر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً**﴾[الإسراء:٣٦].

وإذا لم تر الهلال فسلم   لأُناس رأوه بالأبصار

ولا يجـــوز الخوض فيما ذهبوا إليه سيما من أهل هذا الزمان القليل الخير الكثير الفساد على أهله، فيه الجهل واعتقاد السنة بدعـــة وبالعكس، وأكثرهم لا يعرف مبادئ العلوم فضلاً عن مقاصـــدها، كهذه الفرقة الوهابية فإنهم يتظاهرون بالاعتراض عـــلى القـــوم مقلدين للبعض عن جهل منهم بكلام الفريقين وبأنـــه لا يجـــوز التكلم والاعتراض على أربابها ولا تقليد من تكـــلم ولا متابعته سيما وقد اتضحت مقاصدهم فيما وقع في كلامهـــم ممـــا يوجب الاعتراض على أربابها ومخالفة الشرع، ومن المعلوم أنه لا يجوز ذم أحد على كلامٍ صدر منه وله محمل حســـن أو صحيح ولو إلى سبعين وجهاً سيما مِنْ مثل هؤلاء

السادة الأخيار الحافظين لحدود الله والمتابعين لأثر خاتم النبيين عليه الصلاة والسلام، والقدم بالقدم في قاله وحاله وحقيقة أمره وقد استقامت أحوالهم وزكت نفوسهم وثبتت كراماتهم وعلت درجاتهم وصارت حقيقتهم عين شريعتهم كما هو في نفس الأمر كذلك، فرضي الله عنهم ورضوا عنه.

وما علي إذا ما قلت معتقدي دع الجهول يظن الحق عدواناً
والله والله العظيم ومن أقامه حجة للدين برهاناً
إن الذي قلت بعض من مناقبهم مازدت إلا لعلي زدت نقصاناً

ولو بسطنا القول على مسائل هذا العلم الشريف وأحوال أهله لا تسعه المجلدات، فاختصرنا على بيان هذه المسألة التي هي من أمهات مسائله، وعلى نذر قليل من توابعها لكونها منشأ الاعتراضات الواردة بحسب الظاهر على القائلين بها فليقس غيرها عليها في الأحقية، ومن أراد الاطلاع فليفحص بقبولٍ وإذعان وإنصاف من الكتب المدونة في ذلك يقضي وطره ويقف على البيان الشافي ويسلم للقوم علومهم إن كان من المهتدين وإلا فيرد إلى أسفل سافلين ﴿**ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور**﴾[النور: ٤٠]، وإلى الله المرجع في كل

الأمور ولنختم كلامنا بوصيةٍ ذكرها سيدي الشيخ الأكبر في ضمن وصايا القول من كتاب الوصايا وهو آخر أبواب الفتوحات المكية بقوله: قالت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ((**خلال المكارم عشر تكون في الرجل ولا تكون في ابنه، وتكون في العبد ولا تكون في سيده: صدق الحديث وصدق الناس، وإعطاء السائل، والمكافأة بالصنايع، والتذمم للجار ومراعاة حق الصاحب، وصلة الرحم، وقرى الضيف، وأداء الأمانة ورأسهن الحياء**))[1] نسأل الله الكريم المنان أن يلهمنا الصواب ولا يحيد بنا عن جادته ويعيننا على اتباع السواد الأعظم من المؤمنين السالمين الواصلين إلى الله تعالى الفائزين بالرضوان والحمد لله رب العالمين.

---

(١). رواه البيهقي في شعب الإيمان.



دمشق - سوريا - هاتف: ٢٢١٩٠٤٧ - تلفاكس: ٢٢٣٧٦٠٦
﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾